

الافتراق

مفهومه - أسبابه - آثاره - سبل الوقاية منه

١٠



فضيلة الشيخ
أ. د. ناصر بن عبدالكريم العقل

أستاذ قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الافتراق

مفهومه-أسبابه-آثاره-سبل الوقاية منه

ح) دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر

العقل، ناصر بن عبدالكريم

الافتراق، مفهومه، اسبابه، آثاره، سبل الوقاية منه، د. ناصر بن عبدالكريم
العقل، الرياض، ١٤٣٣ هـ.

١١٥ ص: ٢٠ × ١٤ سم

ردمك: ٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٧١-٧

١- الفرق الإسلامية ٢- البدع في الإسلام ٣- أصول الفقه

أ-العنوان

١٤٣٣/٣٦٨٦

ديوي ٢٤٥

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٣٦٨٦

ردمك: ٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٧١-٧

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م


دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المركز العربي للتوعية

ورئاسة

إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الهيئة العامة لصحة كتب الفقه

الرقم
التاريخ
الشهرات

التوضيح

المحمدية رويها فقد نزلت في النبي الشيخ، الذي هو ناصر به عبد الكريم العقل بجزى
قيام مركز الموطعية للاستشارات التربوية والتعليمية الذي برز
أمنه يكونه مركزا علميا تربويا يشارك في نشر الدعوة والمناخ على منتهى
الكتاب والسنة فبرهن منه طائفة المسلمين دعم هذا المركز
بما يحسنه أهدافه ليعمل على طموحه المحمدي - ربه شاء الله .

عنه يقول الله تعالى : (ولما دنوا على البر والقوى) فالمسئولة بحاجة
إلى قيام مثل هذا المركز خصوصاً في هذا الوقت الذي تكالب فيه أعداء
الإسلام على الدين والعدوان والصدمة سمبل الله (ليطغفوا
نور الله بأقوالهم والدمتم نوره ولو كره الكافرون) والله لا يخلف وعده
وأخيراً فإننا نتفطرسه هذا المركز تحججه ما أمسى منه أحله
ونسأل الله أن يوضحه القاطمة عليه لما فيه المنزلة والصلاح
للمسلم والمسلمة . وصلواته وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه
صلاحية فوزية الفوزية
عضوة هيئة كبار العلماء

1439 / 7 / 11



المقدمة



إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، القائل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ الذي حذر أمته مما وقعت فيه الأمم من الابتداع والافتراق، بقوله: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضبٌ لدخلتموه»^(١).

(١) رواه البخاري (١٣/٥٥)، ومسلم (٢٦٦٩)، وقوله: "جحر ضب لدخلتموه" كناية عن شدة اتباع بعض هذه الأمة لسنن من قبلها، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "والذي يظهر أن التخصيص إنما وقع لجحر الضب لشدة ضيقه وراثته، ومع ذلك فإنهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق الرديء لتبعوهم" فتح الباري (١٣/٢٥٥).



وبعد :

فإن من أهم الأمور التي ينبغي أن يعنى بها أهل العلم وطلابه في هذا العصر، بل هي من أهم ما يحتاج إليه المسلمون بعامة؛ مسألة الافتراق (الافتراق مفهومه وأسبابه وآثاره، وسبل التوقي منه، والحذر من الوقوع فيه).

ولاسيما في هذا العصر الذي كثرت فيه البدع وأخرجت الفرق أعناقها، وكثرت فيه الأهواء، واستحكمت على كثير من الناس، وكثر الخبث والنفاق. نعم، لقد كثرت الأهواء رغم كثرة العلم وانتشاره، إلا أن منه ما لا بركة فيه لأصحابه، ولا يفيد الكثيرين ممن تلقوه؛ لأنه إما أن يكون تلقيه عن غير المصادر الأصلية، أي من غير الكتاب والسنة والآثار ومصنفات أئمة الهدى المقتدى بهم في الدين، أو على غير أهله، أو على غير منهج أهل العلم والفقهاء في الدين .

وكثرة وسائل العلم نعمة من الله تعالى، إلا أنها قد أضرت بكثير من الناس حين استعملوها على غير وجهها وحين اكتفوا بها عن أخذ العلم عن أهله، وهذا من العلم الذي لا ينفع، الذي استعاذ منه النبي - ﷺ -
- كالأشرطة والكتب والوسائل الحديثة كالإنترنت والفضائيات والكمبيوتر وغيرها، جاء ذلك في حديث أخرجه مسلم وغيره عن زيد



ابن أرقم وفيه : «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع» الحديث^(١). فإن البركة إنما تتحقق في العلم الذي يؤخذ عن العلماء، والله در الإمام الأوزاعي حيث يقول في دُرّة من درره : « عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول»^(٢)، وهذا هو الأصل الذي هو سبيل المؤمنين، أما أخذ العلم عن الوسائل فقط دون الرجال فإنه لا ينفع إلا قليلاً، مما نتج عنه ظهور التعالم والغرور، وظهور الأهواء والآراء الشاذة عن السنة، وشيوع مظاهر الافتراق والتنازع في الدين. وبحثنا هذا سيكون عن : الافتراق : مفهومه، أسبابه، وآثاره وسبل التوقي منه^{(٣)(٤)}.

وسأحصر الحديث في هذا الموضوع على ثمان مسائل :

-
- (١) صحيح مسلم، كتاب الذكر، الحديث (٢٧٢٣).
 - (٢) رواه الأجرى في الشريعة (١/١٣٨)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث، ص ٧، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٧/١).
 - (٣) ألفت هذا الموضوع في محاضرة بالرياض في شهر ربيع الثاني عام ١٤١٢ هـ.
 - (٤) وقد أسهم الشيخ سيد عبدالمقصود، مشكوراً في استكمال تخريج الأحاديث والآثار، وإضافة بعض المسائل والنقول المفيدة فجزاه الله خيراً.



المسألة الأولى

مفهوم الافتراق



الافتراق في اللغة : من المفارقة وهي المباينة والمفاصلة يقال فَرَّقْتُ بين الشيئين أَفَرَقَ فَرَقًا وَفَرَقًا وَفَرَّقْتُ الشيءَ تَفْرِيقًا وَتَفْرِقَةً فإفترَقَ وأفترَقَ وتَفَرَّقَ والفُرْقَةُ مصدرُ الافتِرَاقِ^(١) والانقطاع، من الانشعاب والشذوذ ومنه الخروج عن الأصل، والخروج عن الجادة، والخروج عن الجماعة .

وفي الاصطلاح : الافتراق هو الخروج عن السنة والجماعة في أصل أو أكثر من أصول الدين القطعية، وألحق الشاطبي رحمته الله : «جزئيات المسائل التي تكثر» فحينئذ تجري مجربات الكلي^(٢)، الاعتقادية، أو العملية، أو المتعلقة بمصالح الأمة العظمى، أو معًا .

(١) لسان العرب مادة فرق (٣/٩٣).

(٢) الاعتصام ص ٢١.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبية فقتل فقتله جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برّها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهدٍ عهده فليس مني ولست منه »^(١).

فمخالفة أهل السنة والجماعة في أصل من أصول الدين في العقيدة افتراق ومفارقة للجماعة، ومخالفة إجماع المسلمين افتراق ومفارقة للجماعة، ومخالفة جماعة المسلمين وإمامهم فيما هو من الأصول أو المصالح الكبرى افتراق ومفارقة للجماعة .

والخروج عن إجماع المسلمين افتراق ؛ لأنه مفارقة للجماعة . وكل كفر أكبر يُعدُّ افتراقاً وليس كل افتراق كفراً ، أعني أن كل عمل أو اعتقاد يخرج به الإنسان عن أصول الإسلام وعن قطيعات الدين وعن السنة والجماعة، وهو يقتضي الكفر فإنه مفارقة، لكن ليس كل افتراق كفراً، بمعنى أنه قد يقع الافتراق من طائفة أو فريق من الناس أو جماعة،

(١) رواه مسلم (٦/٢٠، ٢١)، وأحمد (٧٩٣١) (٨٠٤٧) وابن ماجه (٣٩٤٨)

والنسائي (٧/١٢٣) .

لكن قد لا توصف بالكفر، حتى وإن افرقت عن جماعة المسلمين في عمل ما، كافتراق الخوارج، ومن الجدير بالذكر أن الافتراق في الدين محرم وكذا الافتراق على الأمراء وأئمة المسلمين وما أحسن ما قال الإمام الخطابي رحمته الله حيث يقول: «فأما الافتراق في الآراء والأديان فإنه محذور في العقول محرم في قضايا الأصول لأنه داعية الضلال وسبب التعطيل والإهمال، ولو ترك الناس متفرقين لتفرقت الآراء والنحل وكثرت الأديان والملل ولم تكن فائدة من بعثة الرسل، وهذا هو الذي عابه الله عز وجل من التفرق في كتابه وذمه في الآي، وعلى هذه الوتيرة نجري الأمر أيضا في الافتراق على الأئمة والأمراء فإن في مفارقتهم مفارقة الألفة وزوال العصمة والخروج في كنف الطاعة وظل الأمانة، وهو الذي نهى النبي صلوات الله عليه عنه وأراده بقوله: ((من فارق الجماعة فمات جاهلية))، وذلك أن أهل الجاهلية لم يكن لهم إمام يجمعهم على دين ويؤلفهم على رأي واحد بل كانوا طوائف شتى وفرقا مختلفين آراؤهم متناقضة وأديانهم متباينة، وذلك الذي دعا كثيرا منهم إلى عبادة الأصنام وصناعة

الأزلام، رأيا فاسداً اعتقدوه في أن عندها خبراً أو لأنها تملك لهم نفعاً أو تدفع عنهم ضرراً»^(١).

فالخوارج الأولون افترقوا عن الأمة، وخرجوا عليها بالسيف، وفارقوا جماعة المسلمين وإمامهم، ومع ذلك لم يحكم الصحابة بكفرهم، وقد ورد عن علي رضي الله عنه عن أهل النهروان (أي الخوارج: أكفارهم؟ قالوا: من الكفر فروا، قيل فمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً؟ قيل: فما هم؟ قال: هم قوم أصابتهم فتنة فعموا فيها وصموا وبغوا علينا وقاتلونا فقاتلناهم^(٢))، بل اختلفوا فيه، ولما سئل عنهم علي رضي الله عنه لم يحكم بكفرهم، وكذلك ابن عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم ولهذا قال ابن قدامة رحمته الله: «وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي مع الخشبية والخوارج زمن أبي الزبير وهم يقتتلون، فقيل له: اتصلي مع هؤلاء ومع هؤلاء وبعضهم يقتل بعضاً، فقال: من قال حي على الصلاة أجبته، ومن قال حي على الفلاح أجبته، ومن قال حي على قتل أخيك المسلم وأخذ ماله قلت لا». وقال ابن المنذر وبعض الشافعية: «من تكفره

(١) العزلة: ص ٦-٧.

(٢) جامع الأصول لابن الأثير (١٠/٧٨-٧٩).

بيدعته كالذي يكذب الله أو رسوله بيدعته لا يصلى خلفه، ومن لا تكفره تصح الصلاة خلفه»^(١)، كانوا يصلون خلف نجدة الحروري لأن شأن الصلاة أعظم، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «فإذا لم يمكن منع المظهر للبدعة والفجور إلا بضرر زائد على إمامته لم يجز ذلك بل يصلي خلفه ما لا يمكنه فعلها إلا خلفه كالجُمع والأعياد والجماعة إذا لم يكن هناك إمام غيره، ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحجاج والمختار بن أبي عبيد الثقفي وغيرهما الجمعة والجماعة، فإن تفويت الجمعة والجماعة أعظم فساداً من الاقتداء فيهما بإمام فاجر لاسيما إذا كان التخلف عنهما لا يدفع فجوره، فيبقى ترك المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة، ولهذا كان التاركون للجمعة والجماعات خلف أئمة الجور مطلقاً معدودين عند السلف والأئمة من أهل البدع»^(٢)، وكان ابن عباس رضي الله عنهما يجيب نافع بن الأزرق وينظره بالقرآن كما يتناظر المسلمان^(٣).

(١) المغني (٢/٢٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣ / ٣٩٩).

(٣) منهاج السنة (٥ / ٢٤٨، ٢٤٧).

المسألة الثانية

الفرق بين الاختلاف والافتراق



الفرق بين الافتراق والاختلاف أمر مهم جداً،
وينبغي أن يُعنى به أهل العلم؛ لأن كثيراً من الناس، خاصة بعض الدعاة
وبعض طلاب العلم الذين لم يكتمل فقههم في الدين، لا يفرقون بين
مسائل الخلاف السائغ ومسائل الافتراق المذموم، ومن هنا قد يرتب
بعضهم أحكام الافتراق على مسائل الاختلاف، وهذا خطأ فاحش أصله
الجهل بأصول الافتراق، ومتى يكون هذا؟ وكيف يكون؟ ومن الذي
يحكم بمفارقة شخص أو جماعة ما؟

من هنا كان لابد من ذكر بعض الفروق بين الاختلاف وبين الافتراق،
وسأذكر خمسة فروق على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:

الفرق الأول: أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف، بل هو من ثمار

الخلاف، إذ قد يصل الخلاف إلى حد الافتراق، وقد لا يصل، فالافتراق

اختلاف وزيادة، لكن ليس كل اختلاف افتراقاً . وينبغي على هذا الفرق الثاني .

الفرق الثاني : وهو أنه ليس كل اختلاف افتراقاً، بل افتراق اختلاف، فكثير من المسائل التي يتنازع فيها المسلمون هي من المسائل الخلافية، ولا يجوز الحكم على المخالف فيها بالكفر ولا المفارقة ولا الخروج من السنة .

الفرق الثالث : أن الافتراق لا يكون إلا على أصول كبرى، أي أصول الدين التي لا يسع الخلاف فيها، والتي ثبتت بنص قاطع أو بإجماع، أو استقرت منهجاً عملياً لأهل السنة والجماعة لا يختلفون عليه، فما كان كذلك فهو أصل، من خالف فيه فهو مفترق، أما ما دون ذلك فإنه يكون من باب الاختلاف السائغ.

فالاختلاف يكون فيما دون الأصول مما يقبل التعدد في الرأي، ويقبل الاجتهاد، ويحتمل ذلك كله، وتكون له مسوغات عند قائله، أو يحتمل فيه الجهل والإكراه والتأول، وذلك في أمور الاجتهاديات والفرعيات، ويكون في بعض الأصول التي يعذر فيها بالعوارض عند المعتبرين من أئمة الدين، والفرعيات أحياناً قد تكون في بعض مسائل العقيدة التي

يتفق على أصولها، ويختلف على جزئياتها، كإجماع الأئمة على وقوع الإسراء والمعراج، واختلافهم وتنازعهم في رؤية النبي ﷺ لربه فيه، هل كانت عينية، أو قلبية؟

الفرق الرابع : أن الاختلاف قد يكون عن اجتهاد وعن حسن نية ويؤجر عليه المخطئ ما دام متحريراً للحق، والمصيب أكثر أجراً، وقد يحمد المخطئ على الاجتهاد أيضاً، أما إذا وصل الاختلاف إلى حد الافتراق فهو مذموم كله، بينما الافتراق لا يكون عن اجتهاد سائغ، ولا عن حسن نية غالباً وصاحبه لا يؤجر عليه، بل هو مذموم وآثم على كل حال، ومن هنا فهو لا يكون إلا عن ابتداع أو عن اتباع هوى، أو تقليد مذموم، أو جهل مطبق .

الفرق الخامس : أن الافتراق يتعلق به الوعيد، وكله شذوذ وهلكة، أما الاختلاف فليس كذلك فإنه مهما بلغ الخلاف بين المسلمين في أمور يسع فيها الاجتهاد، أو يكون صاحب الرأي المخالف له مسوغ أو يحتمل أن يكون قال الرأي المخالف عن جهل بالدليل ولم تقم عليه الحجة، أو عن إكراه يعذر به، أو عن تأول ولا يتبين ذلك إلا بعد إقامة الحجة. فإن هذه الأفعال تدرأ الحكم بالمفارقة.



المسألة الثالثة

التنبية على بعض الأخطاء



وبمناسبة الفرق بين الاختلاف والافتراق لا بد من التنبيه على بعض الأخطاء التي يقع فيها كثير من الناس في هذا العصر، خاصة الذين يواجهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى، مع ضعف في العلم، وقلة الفقه في الدين، أو قلة التجربة، أو قصور في الفهم أو انحراف في التصور، وأخص بعض رواد الدعوة الإسلامية المعاصرة .

فمن هذه الأخطاء :

الخطأ الأول :

إنكار أن يكون في الأمة افتراق - كما وقع ذلك من بعض من تقلد منصب الإفتاء في بعض الدول العربية نسأل الله السلامة - وينبني عليه نزوع بعضهم إلى إنكار حديث الافتراق الذي ورد عن النبي ﷺ، وبعضهم يستعظم قوله: «كلها في النار» ويطعن في الحديث بعقله

ويقول: كيف يحكم النبي ﷺ بقوله: «كلها في النار». وهذا يلزم منه الكفر والجواب عن هذا القائل: أن يقال: إن تهديد باقي الفرق بالنار وعيد لا يستلزم الكفر وإن كان يحتمله، ولعل الصحيح في هذا المقام أن من هذه الفرق من يخرج بمفارقتة الجماعة عن دائرة الإسلام فيكفر فيكون توعده بالنار نافذاً من جنس توعد الكفار بها، وتكون نسبة هذه الفرق إلى أمته ﷺ باعتبار ادعائها ذلك، ومنها ما لا يخرج عن دائرة الإسلام العامة فيكون الوعيد من جنس وعيد عصاة الموحدين، فهو تحت المشيئة إن شاء الله عذبه بالنار وإن شاء عفا عنه، وتكون نسبة هذه الفرق إلى أمته ﷺ نسبة صحيحة وإن كان فيها دخن كما بين النبي ﷺ.

وبهذا يندفع الإشكال الذي يورده البعض على حديث الافتراق ويزعمون به أن أهل الحق المنتسبين إلى نهج السنة والجماعة يسلطون سيف التكفير على رقاب الأمة، وهي فرية لا حظ لها من الحقيقة^(١). وسيأتي الكلام عنه تفصيلاً بعد قليل، وهذا خطأ فادح، أن يميل بعض الناس أو يدعي أنه ليس في الأمة افتراق، وهو بذلك يزعم أنه يريد أن يظهر حسن النية في الأمة، وأن يعامل الأمة بالظاهر، ومن هنا يتنكر لحديث الافتراق

(١) انظر: البدع وأثرها السيئ في الأمة: سليم الهلالي، ص ٢٨.



أو يؤوله، أو يصرف الافتراق إلى فرق خارجة عن الإسلام قطعاً، أو إلى فرق في الأمة هي من غير المسلمين، وهذا خطأ فادح، بل هو معارضة صريحة لأخبار النبي ﷺ، بل الأخبار القاطعة في الكتاب والسنة، تدل على وقوع الافتراق^(١)، فالأمة فعلاً فيها افتراق وهذا حق، والافتراق من الابتلاء، والحق لا يتبين إلا بضده، والله سبحانه وتعالى كتب منذ الأزل ألا يبقى على الحق إلا الأقلون.

وعلى هذا فإن القول بوقوع الافتراق لا يعد إساءة ظن بالأمة، بل هو أمر واقع لا بد من الاعتراف به، ولا بد من تصديق خبر النبي ﷺ فيه كما أخبر، وكون الافتراق يقع في الأمة لا يعني أن المسلم يُسلم بالأمر الواقع، أو يزعم أن المفارقة مشروعة، أو يرضى بأن يفارق أو لا يتحرى الحق ولا يبحث عنه استسلاماً لقدرة المفارقة، بل إن وقوع الافتراق هو دافع لكل مسلم بأن يتحرى الحق ويستمسك به، ويعرف الشر ليحذره ويتجنب مسالكه، وليعلم أن الحق لا بد متحدد في نهج النبي ﷺ وفي نهج صحابته، ونهج السلف الصالح .

(١) ستأتي النصوص القاطعة الدالة على وقوع الافتراق في فصل لاحق .

الخطأ الثاني :

وهو قد يتخذ ذريعة للمفارقة، وهو يقابل الخطأ الأول بالتعام وهو اعتقاد أن المفارقة ما دامت أمراً واقعاً فهذا يعني أن الأمة تقع فيه برضى وتسليم، وأنه يشرع للدعاة أن يرضوا بواقع الافتراق ويسلموا به، وأن يقبلوا هذا الضلال دون أن يسعوا لعلاج، وأنه لا يضر المسلم أن يكون مع أي فريق كان ؛ لأن المفارقة أمر واقع، فعلى المسلم أن يذهب مع من يعجبه من أهل الأهواء وأهل الافتراق، أو يتعاطف معهم، أو يسعى لجمعهم على ما هم فيه من افتراق .

وهذه أيضاً دعوى باطلة، بل هي تلبس على المسلمين، فلا يجوز أن يكون الخبر عن الاختلاف ذريعة للمفارقة، أو ذريعة للرضى بالبدع، أو ذريعة للرضى بالأهواء والرضى بالخطأ ؛ لأن الخبر عن الافتراق في الدين جاء بمعرض النهي والتحذير الشديد، ولقد وصل الأمر عند البعض ممن ينتسبون للدعوة أن يقول ما دام الرسول ﷺ أخبر بأن الأمة ستفترق، فإذا لا بد أن نرضى بالبدع ونقرّها أمراً واقعاً، -ومن الجهل الذي أصاب بعض الصوفية التخبط الذي حاق بهم حيث يزعم أن كل ما وقع ما أراه الله في هذا الكون يستلزم محبة الرب له، ولهذا قال بعضهم: «أقام العباد

فيما أراد»، وعلى هذا فلا داعي لإنكار المنكر ولا غير ذلك طالما أن المعاصي واقعة بإرادة الله.

وهذا المعتقد المشار إليه كان له تأثير سلبي على قطاعات كبيرة من المسلمين حيث استسلموا للواقع المرير ظنا منهم أن إرادة الله الكونية تستلزم محبة الرب للمراد ولا يلزم أن الله تعالى خلق الكفر وأراده ولكنه لا يرضاه لعباده كما قال: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧].

فالحاصل أن وقوع الافتراق في الأمة وإن كان بإرادة الله إلا أن الله تعالى لا يجبه بل قد نهى عنه كما سيأتي في آيات كثيرة وعلى لسان رسوله ﷺ فالإرادة شيء والمحبة شيء، ولا يلزم من وقوع المراد محبة الرب له، فالإرادة على نوعين شرعية وقدرية كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، وقد بسط هذه المسألة العلامة ابن القيم رحمته الله في كتابه القيم (الشفاء العليل) -، ونرضى بالأهواء ونقورها أمرا واقعا، ونسلم للأمر الواقع ولنعرف بأنه لا دين إلا بدخن!! وهذه دعوى باطلة، بل هي من مداخل الشيطان على الإنسان، لأن الرسول ﷺ حينما أخبر عن الافتراق، أخبر بأنه ستبقى طائفة من هذه الأمة على الحق، ظاهرة منصوره، ظاهرة



بالحق تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، ونص الحديث قوله ﷺ:
«لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى
يأتي أمر الله»^(١) وهذه الطائفة تقوم بها الحجة، ويهتدي بها من أراد الهدى،
ويقتدي بها من أراد الحق والخير والسنة.

فإذا الحجة لا بد أن تكون قائمة، والحق لا بد أن يظهر، ولا يمكن أن
يخفى على كل ذي بصيرة، ولا على كل من يريد الحق ويسعى إليه صادقاً،
فإنه من يتق الله يجعل له مخرجاً، فما دام الحق واضحاً والسنة قائمة فلا
يجوز للداعية ولا لغيره أن يعدل عن السنة مهما قلّ أتباعها لأن الحق أحق
أن يتبع، وقديما قيل: «اعرف الحق تعرف أهله» فالرجال يعرفون بالحق
لا أن الحق يعرف بالرجال، والله درُّ الفضيل بن عياض رضي الله عنه حيث
يقول: «اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك والضلالة ولا
تغتر بكثرة السالكين»^(٢)، ولا أن يستسلم ويرضى بالبدع والأهواء مهما
كثرت أتباعها.

(١) هو عند مسلم، والترمذي، وابن ماجه .

(٢) وقد أورد هذا الأثر النووي رضي الله عنه في كتابه المجموع (٨ / ٢٧٥)، والشاطبي في

الاعتصام (١ / ٨٣)، والسيوطي في كتابه (الأمر بالاتباع رقم ١٥٢).

ومما يجدر التنبيه له شيوع بعض المفاهيم الخاطئة تحت الاستسلام لضغوط الواقع وانتشار المفاهيم المخالفة لسلف الأمة، ومن ذلك ما أشاعه بعض الجماعات من ترك جهاد العدو ظناً منهم أنه لا جهاد إلا مع ظهور المهدي، ولا شك أن هذا مخالف للحديث المتواتر الصحيح: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق...»، وفي بعض ألفاظه: «يقاتلون على أمر الله»^(١)، وفي بعضها: «حتى يقاتل آخرهم الرجال»^(٢)، ومن عقيدة أهل السنة الجهاد والحج ماضيان إلى قيام الساعة مع البر والفاجر، فلننتبه جيداً لشيوع المفاهيم الخاطئة، فإن الفرقة الناجية واحدة من ثلاث وسبعين فرقة - فافهم رعاك الله - .

فمن هنا كان الرضى بالبدع والأهواء على أنها أمر واقع لا يجوز شرعاً، بل هو تلبيس على المسلمين، وهو أيضاً تحقيق للباطل، وإعراض عن الحق، واتباع لغير سبيل المؤمنين، نسأل الله السلامة .

(١) صحيح مسلم (٣/١٥٢٣) .

(٢) رواه أحمد (١٩٤١٩) وغيره .

الخطأ الثالث :

خطأ الذين يجعلون من الاختلاف ذريعة للتسرع في وصف المخالفين بالخروج، أو المفارقة، أو المروق من الدين، وما يستتبع ذلك من الاستعجال في الحكم على المخالفين دون رجوع إلى قواعد الشرع وأصول الحكم، ومناهج أئمة الدين في ذلك ؛ لأن التكفير له ضوابطه وأصوله، حتى مع مرتكبي البدع والأهواء ؛ لأن ترتيب الأحكام عليهم بالكفر أو بالبراء والبغض والهجر، والتحذير من المخالف مطلقاً، دون التثبت ودون إقامة الحجة لا يجوز، أعني بذلك أنه لا ينبغي لكل من رأى أي بدعة في شخص أن يصفه بالمفارقة ولا كل من رأى أمراً مخالفاً للشرع والدين والسنة أن يصفه بالمفارقة لأن من الناس من يجهل الأحكام، والجاهل معذور حتى يعلم، ومن الناس من يكون مكرهاً في بيئته، أو في مكان ما، كما يحدث في بعض البلاد الإسلامية التي يُكره فيها المسلمون - مثلاً - على حلق اللحى، أو على ترك الجماعة، أو على التلفظ بالكفر، أو على ممارسة بعض الأعمال التي لا تجوز شرعاً، ويكرهون على ذلك، ولو لم يفعلوا لقتلوا، أو عذبوا، أو انتهكت أعراضهم، أو نحو ذلك .

إذا فإن عارض الإكراه لا بد أن يرد في ذهن الحاكم على الناس بأي حكم من الأحكام، وقد يكون فاعل البدع أو معتقد الضلالة متأولاً، ولم تقم عليه الحجة، فلا بد من إقامة الحجة على الناس، فقد يرى أحد منّا إنساناً يرتكب بدعة من البدع التي يرتكبها أهل الافتراق - كبدعة المولد مثلاً - فإذا فعلها إنسان عامي جاهل فلا يوصف بالضلال، حتى يُبيّن له الأمر، وتقام عليه الحجة، - وهذا الاستعجال من علامات الجهل في الحقيقة، فإن التسرع في تكفير المسلمين غالباً يكون عن جهل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «المبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل»^(١)، ولا أن يوصف بالافتراق، أما فعله فيوصف بالابتداع، لكن لا يوصف بأنه مفارق أو أنه خارج عن الجماعة، أو أنه من الفرق الهالكة بمجرد رؤية بدعة أظهرها حتى تقام عليه الحجة، اللهم إلا البدع المكفرة، وليس المقام هنا يتسع للكلام عنها .

بل اتهام الناس بالمفارقة للدين فيما هو دون الأصول من البدع والمخالفات والمحدثات لا يجوز، بل هو من التعجل المذموم، وينبغي على

(١) (بغية المرتاد : ص ٣٢٥) .

من رأى شيئاً من ذلك أن يتثبت وأن يسأل أهل العلم ويفترض أن المسلم الذي وقع في ذلك جاهل، أو متأول، أو مقلد يحتاج إلى نصح، وبيان، وإرشاد، وأن يعامل ابتداءً بإشفاق ورفق؛ لأن القصد هدايته لا تجريمه .

الخطأ الرابع :

الجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع، أي عدم التفريق عند كثير من المنتسبين للإسلام، بل ومن المنتسبين للدعوة، بين ما هو من أمور الخلاف، وما هو من الأمور التي لا يصح فيها خلاف، وأضرب لذلك أمثلة :

١- من الناس من يعد بعض المسائل الخلافية من القطعية والأصول دون أن يرجع إلى أصول أهل العلم، وإلى أقوالهم أو دون أن يهتدي بأهل الفقه في الدين، الذين يبصرونه في هذه الأمور .

٢- ومن ذلك عدم التفريق بين الأمور المكفرة وغير المكفرة .

٣- عدم التفريق بين البدعيات الكبرى وما دونها والبدعيات المخرجة من الدين أو المكفرة وما دونها، كثير من الأخطاء التي تحدث من الأشخاص، أو من الهيئات، أو من الجماعات - ويكفرهم بعض المتعجلين بسببها - هي ليست كذلك، فإن بعض الناس إذا عرف بأصل

من الأصول التي تكفر، كالقول مثلاً بأن القرآن مخلوق طَبَّقَهُ على كل قائل بهذه المقولة دون الأخذ بأحكام التكفير، وهكذا في بقية المسائل، وعدم التفريق بين الأصل وبين الحكم على المعين أمر مخالف لأصول السلف وأصول أهل السنة والجماعة .

إن أهل السنة والجماعة يفرِّقون بين الأحكام العامة بالكفر، وبالفسق، وبالتبديع على وجه العموم، وبين الحكم على المعين، فقد نحكم على عمل أو شيء ما بأنه كفر، ونحكم على مقولة ما من المقولات بأنها كفر، وهذا لا يعني أن كل من اعتقد أو فعل هذا الكفر يكفر، ولا كل من قال بهذا القول يكفر، هناك كثيرون لا يفرقون في هذه المسائل فيكفِّرون باللوازم - بل وصل الأمر أن بعض الغلاة المتشددين يحكم على النوايا وما في الصدور وليس ذلك لأحد دون الله عز وجل فهو سبحانه ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩] وله سبحانه الأمر من قبل ومن بعد . - ويكفِّرون دون الأخذ بضوابط التكفير، مع أن الكفر لا يجوز إطلاقه حتى يتم الثبوت، وبيان الحجة وإقامتها، وقد وضع ذلك الأئمة أتم بيان حيث يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: « ليس كل من تكلم بالكفر يكفر حتى تقوم عليه الحجة المثبتة لكفره، فإذا قامت عليه الحجة



كفر حينئذ»^(١)، وقال ﷺ: «ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن الله تعالى مفرق العرش لما وقعت محنتهم أنا لو وافقتكم كنت كافراً لأنني أعلم أن قولكم الكفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال، وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم في قصور من معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح المرافق له، وكان هذا خطابنا»^(٢)، وبيان الدليل ومعرفة عدم وجود العوارض المانعة من إطلاق التكفير على المعين، كالجهل وعدم وجود الإكراه، وعدم وجود التأول أو تقليد يعذر فيه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: «إنما المقصود هنا أن ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع من المنهي عنه في الكتاب والسنة أو المخالف للكتاب والسنة إذا صدر عن شخص من الأشخاص فقد يكون على وجه يعذر فيه إما لاجتهاد أو تقليد يعذر فيه، وإما لعدم قدرته ... وقررتة أيضا في أصل التكفير والتفسيق المبني على أصل الوعيد، فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو

(١) مجموع الفتاوى (٥/٣٠٤)، (٣/٢٣١).

(٢) الرد على البكري (٢/٤٩٤).



ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت المواقع لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع»^(١).

وهذه مسألة تحتاج إلى مقامات طويلة، وإلى مقابلة للأشخاص، وإلى الجلوس إليهم، ونقاشهم ونصيحتهم، أما أن نرتب أحكام الكفر على كل من ظهرت منه حالة كفر، أو مقولة كفر، أو اعتقاد كفر، فإن هذا لا يجوز إلا في الأمور الكبرى التي تعلم من الدين بالضرورة قال أبو العز الحنفي رحمته الله: «ولا خلاف بين المسلمين أن الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة والمحرمات الظاهرة المتواترة، ونحو ذلك، فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً»^(٢)، كمن أنكر شهادة أن لا إله إلا الله، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره، أو من أنكر شهادة أن محمداً رسول الله، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره، أو من سب الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره، لكن هناك من أصول الدين ما تخفى دقائقه وتفصيلاته، وألفاظ الاعتقاد به على العامة، ومن في حكمهم، كمسائل الصفات، ومسائل القدر، ومسائل الرؤية، والشفاعة،

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٣٧٢).

(٢) شرح الطحاوية ص ٣١٤.



ومسائل الصحابة، وغير ذلك من الأمور التي لا يعلمها العامة تفصيلاً، بل تخفى حتى على بعض من ينتسبون إلى العلم، تخفى عليهم تفاصيلها، وربما يتلفظ بعضهم بلفظ كفر، وهو لا يشعر، أو وهو لم يتعمد أو هو لا يدري، أو لم يتمعن العبارة، فهل هذا يحكم بكفره ابتداءً؟ طبعاً لا.

إن من أشد الأخطاء التي يقع فيها كثيرون من الذين يتعرضون للحكم على الناس - خاصة بعض صغار طلاب العلم والأحداث منهم، الذين لم يتفقهوا في الدين على أهل العلم، إنما أخذوا العلوم الشرعية عن الكتب والوسائل دون الاهتداء، ودون اقتداء، ودون مراعاة للأصول، ولا معرفة بأصول الاستدلال وأصول الأحكام . هؤلاء يقع بعض منهم في هذه المسائل الخطيرة، وهي عدم التفريق بين الأصول وبين تطبيق الأصول والقواعد على الجزئيات والحوادث والنوازل .

فأحكام الكفر والتكفير وأحواله، لا تعني تكفير كل شخص يقول بها، أو يعملها، أو يعتقدّها، لأن التكفير حكم شرعي فلا ينبغي العبث بهذا الحكم، أو يمكن الاستثناء فيه إلى العواطف والحماسة غير المنضبطة، ولهذا فلا ينبغي لأحد دون العلماء، وأعني علماء السنة المتبعين لمنهج السلف، أن يناط بهم مثل هذه المسائل. فتارة يدرك التكفير بيقين وتارة

بغير ذلك، ولا سبيل إلى معرفة هذا إلا للعلماء، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه ينبغي أن يدرك قطعاً في كل مقام، بل التكفير حكم شرعي يرجع إلى إباحة المال، وسفك الدماء، والحكم بالخلود في النار، فمأخذه كما أخذ سائر الأحكام الشرعية، فتارة يدرك بيقين، وتارة يدرك بظن غالب، وتارة يتردد فيه، ومهما حدث تردد فالتوقف عن التكفير أولى»^(١).

وأحكام الولاء والبراء، مثل أحكام التكفير، لا تعني تطبيق هذا الولاء والبراء على كل من يظهر منه موجبه، حتى يتم التأكد، أقصد بذلك البراءة^٤ بخاصة، أما الولاء فهو الأصل لكل مسلم، ولا يجوز التوقف والتبين في الولاء إذ الولاء واجب لكل من يظهر منه الإسلام، حتى يظهر ويتأكد ما يخالفه.

كذلك عدم اعتبار المصالح والمفاسد أو الجهل بقواعد جلب المصالح ودرء المفاسد سبب من أعظم أسباب الوقوع في هذه الأخطاء وأمثالها .

(١) بغية المرئاد : (٣٢٥).



المسألة الرابعة وقوع الافتراق في الأمة



هل وقع الافتراق في هذه الأمة؟ وهل يقع أو لا يقع؟
هذه المسألة محسومة بأمور:

أولها: الأخبار المتواترة عن النبي ﷺ بوقوع الافتراق في هذه الأمة، ومن ذلك حديث الافتراق: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة»، هذا حديث للنبي ﷺ مشهور، وقد رواه جمع من الصحابة^(١)، وخرَّجه الأئمة العدول، الحفاظ في السنن، كالإمام

(١) قال الحافظ العراقي رحمته الله: ((رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو، وحسنه، وأبو داود من حديث معاوية، وابن ماجه من حديث أنس، وعوف بن مالك وأسانيدها جيد)). تخريج الإحياء (٣/١٩٩)، وقد استقصى العلامة الألباني طرقه في السلسلة الصحيحة رقم (٢٠٣).

أحمد من حديث معاوية رضي الله عنه (٣/ ١٠٢)، وكأبي داود من حديث معاوية رضي الله عنه (٢/ ٥٠٢-٥٠٣) وصححه شيخ الإسلام كما تقدم، والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وحسنه (٥/ ٢٤-٢٧)، وجود سنده العراقي كما تقدم، وابن ماجه من حديث أنس بن مالك (٣٩٨٣) وعوف بن مالك رضي الله عنه (٣٩٨٢) وجود سنده العراقي كما تقدم، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند ابن ماجه (٣٩٨) وصححه الألباني في الصحيح برقم ٢٠٣، والحاكم من حديث معاوية رضي الله عنه (١/ ١٢٨) وصححه شيخ الإسلام في المسائل (٢/ ٨٣) كما تقدم، وابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٤/ ١٨٣)، وأبي يعلى الموصلي من حديث أبي هريرة (٢/ ٢٨٠)، وابن أبي عاصم من حديث معاوية (١/ ٣٥) ومن حديث ابن مسعود (١/ ٣٥) ومن حديث عوف بن مالك (١/ ٢٧) وجود سنده الألباني ظلال الجنة برقم ٦٣، وابن بطة من حديث أنس (٢/ ١١٨)، والآجري من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (١/ ١٣) وجود سنده العراقي كما تقدم، والدارمي من حديث معاوية رضي الله عنه (٢/ ٢٣١) وصححه ابن تيمية كما تقدم، واللالكائي من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه (١/ ٢٣) وجود سنده الألباني في السلسلة



الصحيحة برقم ١٤٩٢. كما صححه جمع من أهل العلم كالترمذي والصواب أنه حسنه كما تقدم من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وقد صححه من رواية أبي هريرة (٣٦٣)، والحاكم كما سبق، والذهبي وسكت عليه موافقة للحاكم، وابن حجر في تخريج الكشاف (رقم ١٧) حيث حسن إسناده رواية معاوية رضي الله عنه، والشاطبي في الاعتصام (٣/٣٨)، وأيضًا للحديث طرق حسنة كثيرة أورد عدد منها الحافظ العراقي في تخرجه للإحياء (٣/١٩٩)، وأشار إلى درجتها وقال: «رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو وحسنه وأبو داود من حديث معاوية رضي الله عنه وابن ماجه من حديث انس بن مالك رضي الله عنه وعوف بن مالك رضي الله عنه وأسانيدها جيد». كما استقصى طرقها العلامة الألباني رحمته الله في سلسلة الأحاديث الصحيحة في بحث مائع تحت رقم (١ / ٣٥٨)، بمجموعها تصل إلى حد القول بصحته.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وآله أخبر بخبر آخر أن الأمة ستتبع الأمم السابقة، وهو الحديث الصحيح المتفق عليه في الصحاح والسنن، وهو حديث: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع، حتى لو

دخلوا جحر ضب تبعتموه» . قلنا : يا رسول الله، اليهود والنصارى؟! قال : «فمن؟»^(١).

وهذا الحديث أيضاً فسر بما يدل على أن المراد التشبه بنصوص ألفاظ كثيرة، مثل قول النبي ﷺ: «حذو القُذَّة بالقُذَّة»^(٢)، وغير ذلك من الألفاظ التي تدل على أن النبي ﷺ أخبر - على سبيل التحذير - أن الأمة ستقع في الافتراق حتماً، وأن وقوعها أمر واقع تبثلى به هذه الأمة، وليس وقوع الافتراق ذمًا إلا للمفترقين، وليس هو ذمًا على الإسلام، ولا انتقاصًا، ولا ذمًا لأهل السنة والجماعة وأهل الحق، إنها هو ذم للمفترقين، والمفترقون ليسوا هم أهل السنة والجماعة، بل أهل السنة هم الباقون على

(١) تقدم تخريجه.

(٢) وهو أحد ألفاظ الحديث ورواياته وهذه اللفظة في حديث شداد بن أوس مرفوعاً بلفظ " ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين من قبلهم أهل الكتاب حذو القُذَّة بالقُذَّة " رواه أحمد (١٢٥ / ٢) والطبراني في الكبير (٧١٢٠) وابن عدي (٢٠ / ٢) وحسنه الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١١٥ / ٧)، ومن حديث ابن مسعود مرفوعاً ولفظه " أنتم أشبه الأمم بيني إسرائيل لتركبن طريقتهن حذو القُذَّة بالقُذَّة .. الحديث " رواه الطبراني في الكبير (٩٨٨٢) .

الأصل، وهم الباقرن على الإسلام، وهم الذين أقام بهم الله الحجة على الناس، إلى قيام الساعة.

إذا فالافتراق واقع حتمًا، وهو خبر صادق حتى لو لم يشهد به الواقع، وتشهد به العقول، فهو ثابت عن النبي ﷺ من طرق وألفاظ عديدة، لذلك ورد التحذير منه، وإذا كثر التحذير دل على أن الأمر واقع أو سيقع.

الثالث : والنصوص الواردة في القرآن والسنة تتضمن التحذير من اتباع السبل وهي الأهواء والفرق .

من ذلك قوله تعالى : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣] وهو أمر بالاعتصام بحبل الله وهو التمسك بالإسلام، قال الطبري بسنده عن عبد الله بن مسعود أنه قال في قوله: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾ قال : الجماعة، وقال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَعَوْا فَتَفْشَلُوا ﴾ [الأنفال : ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، قال السيوطي **بِحَبْلِ اللَّهِ** : «أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة

وأخبرهم إنما هلك من كان قبلكم بالمرء والخصومات في دين الله .»
 وقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ
 إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩] قال الحافظ ابن كثير
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((وَكَانُوا شِيَعًا)) أي فرقا كأهل الممل والنحل والأهواء
 والضلالات فإن الله تعالى قد برأ رسوله ﷺ بما هم فيه^(١)، وقال تعالى:
 ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ مِنْ
 الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم:
 ٣٢]، قال الطبري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « وقوله: ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ يقول:
 كل طائفة وفرقة من هؤلاء الذين فارقوا دينهم الحق فأحدثوا البدع التي
 أحدثوا (بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ) يقول بما هم به متمسكون من المذهب
 فرحون مسرورون يحسبون أن الصواب معهم دون غيرهم، وقوله تعالى:
 ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن
 سَبِيلِهِ ﴾ [الأنعام: ١٥٣] قال الطبري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يقول: فيشتت بكم إن اتبعتم

(١) تفسير ابن كثير .



السبل المحدثه التي ليست لله بسبل ولا طرق ولا أديان، قوله قبلها: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ وقد فسرها مجاهد بقوله (البدع والشبهات) (١).

وقد شرح النبي ﷺ هذه الآيات شرحاً بيناً مفصلاً، بأن خط خطأ طويلاً - مستقيماً - ثم خط خطوطاً تتفرع عن هذا الخط وتخرج عنه، فبين أن هذا صراط الله، وهذه السبل.

جاء ذلك في حديث ابن مسعود رضي الله عنه (٢)، ولفظه: «كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فنخط خطأ هكذا أمامه فقال (هذا سبيل الله عز وجل) وخط خطأ عن يمينه وخط خطأ عن شماله، وقال (هذه سبل الشيطان)، ثم وضع يده في الخط الأوسط ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۗ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۗ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] « هي الجواد التي تخرج عن السبيل الأساسية، وأنه سيكون على سبل الهلاك دعاة يدعون إلى سبل الشيطان فمن أطاعهم قذفوه في مهاوي الهلكة .

(١) رواه الدرامي (٢٠٩).

(٢) رواه الدرامي (٢٠٨) وهو عند أبي عاصم في السنة ١/١٣.



رابعاً : وكذلك نهانا الله سبحانه وتعالى عن التنازع فقال : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا ﴾ [الأنفال : ٤٦] ، والتنازع قد وقع في طوائف هذه الأمة، وافتقرت به الفرق .

خامساً : كذلك توعد الله سبحانه وتعالى الذين يخرجون عن سبيل المؤمنين، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء : ١١٥] ، وقد حصلت المشاقة لله ولرسوله واتباع غير سبيل المؤمنين من أهل النفاق والشقاق والافتراق، نسأل الله العافية .
وسبيل المؤمنين هو سبيل أهل السنة والجماعة .

سادساً : كما أن النبي ﷺ رتب أحكاماً على المفارقة بدليل أنها ستقع، فقد حذر من مفارقة الجماعة في مثل قوله ﷺ : « لا يجل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة »^(١) .

(١) رواه البخاري (٣١٧/٤) . ومسلم (١٠٦/٥) .



سابعاً : وقد أخبر النبي ﷺ بالافتراق في هذه الأمة، حين أخبر عن الخوارج، وأنهم سيخرجون عن هذه الأمة، وأنهم يمرقون من الدين، والمرق قد لا يعني الكفر أو الخروج من الملة بالكلية، إنما المروق قد يعني الخروج من أصل الإسلام، أو عن حدوده، أو بعض ذلك، والخروج يكون بالكفر، أو ما دون الكفر، وقد يعني الخروج من أمة الإسلام وهي جماعته، أو من السنة التي عليها أهل السنة كما في قوله: ﴿ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، أي لا يتبعني في مسيري هذا كما حكى الله في هذه القصة، عن طالوت حين قال ذلك لجيشه وكما في قوله ﷺ: «ليس منا من لطم الخدود .. الحديث»^(١). وكما في قوله ﷺ: «ليس منا من لم يوقر كبيرنا ..»^(٢). ولم يقل أحد أن هذه النصوص محمولة على الخروج من الملة إلا الخوارج، نعم لو اعتقد المرء أن هذه الذنوب حلال لا شيء فيها فهذا شيء آخر وله حكم آخر. وهم أهل الإسلام في الحقيقة .

ثامناً : والنبي ﷺ أمر بقتل المفارق للجماعة، كما مر في الحديث السابق، وهذا تشريع في أمر لا بد حاصل، إذ لا يكون تشريع النبي ﷺ ترفاً أو افتراضاً .

(١) رواه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣) من حديث ابن مسعود.

(٢) رواه أحمد (٢٧٨٢٣) والبخاري في الأدب (٣٥٥) وغيرهما.

تاسعاً : كذلك بين النبي ﷺ أن من مات مفارقاً للجماعة مات ميتة جاهلية^(١)، وأن الفرقة عذاب، وأن الشذوذ هلكة، وغير ذلك من الأمور والمعاني التي تدل على أن الفرقة واقعة، والتحذير منها لم يكن عبثاً، إنما لأنها ستقع ابتلاءً ولا تقع إلا والناس على بصيرة، يعرفون الحق وهو الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح، والباحثون عن الحق يميزون بين الحق والباطل، فمن اهتدى اهتدى على بصيرة، ومن ضل بعد ذلك ضل على علم، نسأل الله العافية من الضلالة .

وهذه الأدلة القاطعة على صحة حدوث الافتراق في الأمة، ابتلاء وفتنة، وهي من سنن الله التي لا تتبدل، والافتراق كله مذموم، وعلى المسلم أن يعرفه كما عليه أن يسعى في إزالة أسبابه ولا يستسلم له، وكما قدرت المصائب بالدعاء لرفع البلاء والمصائب مطلوب. كذلك إذا قدر الافتراق فلا بد للمسلم من العمل على إزالة أسبابه، ويعرف أهله، فيتجنب مواطن الزلل.

(١) سبق تخريج الحديث .



المسألة الخامسة

تاريخ الافتراق في الإسلام



إن الحديث عن تاريخ الافتراق مفيد، لأن في ما حدث في أول الإسلام عبرة، ولا أستطيع أن أتكلم عن تاريخ الافتراق تفصيلاً، لكنني سأقف على بعض النقاط التي هي مواطن عبرة، ولا بد من تصحيح المفهوم فيها، وفيما أخطأ فيه كثير من الناس في العصر الحاضر :

أولاً: أول عقائد الافتراق التي ظهرت في الأمة كانت مجرد أفكار وعقائد مغمورة لا تُسمع إلا همساً! وهي العقائد السبئية (عقائد الشيعة وأصول الخوارج) وهي أول ما سمع المسلمون، وأول ما سمع الصحابة من عقائد الافتراق وبذور الفرقة بين المسلمين، يهمس بها أصحابها همساً، وأول من قال بها شخص غريب الأطوار، اختلف في اسمه، والأشهر أنه قال ابن السوداء: عبدالله بن سبأ، فقال بها، وأخذ يوسوس بها بين المسلمين، فاعتنقها كثير من المنافقين، ومن الكائدين الذين كادوا للإسلام، ومن الجهلة وحديثي السنن، ومن الموتورين الذين ظهر للإسلام على بلادهم، وعلى أديانهم، وقوض ملكهم - بحمد الله - ومن

حديثي الإسلام من الفرس والأعراب ونحوهم ؛ فاعتنقوا مقولات ابن سبأ، فسرت بين المسلمين سرّاً، حتى ظهرت منها الشيعة والخوارج .
ومن ثمّ قال بعض الناس « لو ظهر إبليس للناس عياناً لوجدنا له أتباعاً ». وحتى تعلم صدق هذا القول فقد وجد من الطوائف من يعبد الشيطان كالفرقة المسماة بعبدة الشيطان وقد ظهوروا في الآونة الأخيرة وهم أصحاب أفكار ضالة شاذة، وأصل هذه النحلة ظهرت في أمريكا وأوروبا على يد بعض الفرق الموسيقية ووجدت في بعض نواحي العراق.
هذا بالنسبة لأول العقائد ومقولات الفرق التي ظهرت بين المسلمين وهي تخالف بعض أصول الإسلام والسنة .

أما أول الفرق ظهوراً وافتراقاً عن إمام المسلمين وعن جماعتهم، فهي الخوارج، والخوارج نزعة خرجت من السبئية، وبعض الناس يظن أن السبئية شيء والخوارج شيء آخر، والحقيقة أن الخوارج نبتة من نبات السبئية النكدية، كما أن الشيعة نبتة من نبات السبئية النكدية، فالسبئية افتقرت إلى فرقتين رئيسيتين، هي الخوارج والشيعة . هذا ورغم ما بين الخوارج والشيعة من بعض الفوارق، إلا أن الأصل واحد، وكلها نشأت

عن أحداث الفتنة على عثمان رضي الله عنه التي أثارها ابن سبأ بأفكاره وعقائده وأعماله، فانبجست منها أخبث العقائد حينذاك وهي الخوارج والشيعة .
والفرق بين الخوارج والشيعة صنعه المبطلون إمعاناً في تفريق الأمة،
بمعنى أن ابن سبأ وأمثاله بذروا بذوراً تناسب طائفة من أهل الأهواء،
وبذوراً أخرى تناسب طائفة أخرى، وجعلوا بينهم شيئاً من العداة،
لتفترق الأمة كما يحدث الآن، حيث أوجد أعداء الإسلام ضد المسلمين ما
يسمى بلعبة اليمين واليسار، وقسموا المسلمين إلى أحزاب، أحزاب يمين
وأحزاب يسار، ولما استنفذت غرضها، جاءت لعبة العلمانية والأصولية،
والتقدمية والرجعية، والأصالة والحداثة، وهكذا، وهذه اللعبة واحدة،
منشؤها واحد، وأصل القائلين بها واحد، وغرضها واحد، ولا شك أن
غرضهم هدم الدين وتقويض صرحه، وإن اختلفت أسماؤهم فهم
متفقون في الهدف والغرض.

وقديما قال الإمام العالم أيوب السخيتاني رحمته الله: « إن الخوارج
اختلفوا في للاسم واجتمعوا على السيف »^(١)، فتأمل هذه الكلمة العظيمة

(١) الاعتصام للشاطبي ص ٦٥ "وسير أعلام النبلاء (٦/ ٢١).

من هذا الإمام الهمام، فرحم الله سلف الأمة وأجزل لهم المثوبة والأجر فقد فطنوا للفتنة قبل وقوعها وحذروا من تبعاتها، وإن اختلفت الأشكال والمشارب، إذ كل هذه تمثل قوى الباطل، وإن تعادت، أي في ظاهر الأمر إلا أنهم اتفقوا على الإسلام وأهله فهم مختلفون فيما بينهم في كل شيء إلا في مواجهة المسلمين، اختلفوا في أمور كثيرة، صغيرة وكبيرة واجتمعوا على كيد المسلمين ومناذتهم العداة .

ثانياً : أمر مهم لا بد من التنبيه عليه ؛ وهو أنه في تاريخ الافتراق لم يحصل من الصحابة افتراق البتة، وما حصل بين الصحابة إنما هو خلافات كانت تنتهي إما بالإجماع وإما بالخضوع لرأي الجماعة والالتفاف حول الإمام، هذا ما حصل بين الصحابة، ولم يحصل من صحابي أن كان مفترقاً عن الجماعة، وليس فيهم من قال ببدعة، أو عمل محدثاً في الدين .

إن الصحابة وهم الأئمة المقتدى بهم في الدين لم يحصل من أحد منهم أنه فارق الجماعة أبداً، ولم يحصل أن أحداً منهم أيضاً يُعد قوله أصلاً في البدع، ولا أصلاً في الافتراق، والذين نسبوا بعض المقولات أو نسبوا بعض الفرق إلى بعض الصحابة، إنما كذبوا عليهم، وافتروا عليهم أكبر الفرية، فلا صحة لما يقال من أن علي بن أبي طالب عليه السلام هو أصل التشيع،

أو أن أبا ذر رضي الله عنه هو أصل الاشتراكية، أو أن أهل الصفة هم أصل الصوفية، أو أن معاوية رضي الله عنه هو أصل الجبرية، أو أن أبا الدرداء أصل القدرية، أو أن فلاناً من الصحابة هو أصل لمقولة من المقولات، أو المحدثات أو البدع أو المواقف الشاذة، بل كل ذلك إنما هو من الباطل المحض. ومن الزعم الباطل إصاق الصوفية فريتهم انتسابهم إلى الصحابة أهل الصفة، وهي نسبة غير صحيحة ولا تعرف ونقول هؤلاء المفتريين: كونوا على هدى أصحاب الصفة إن كنتم صادقين، وقد أبطل شيخ الإسلام رحمته الله انتساب الصوفية إلى أهل الصفة في رسالته الصوفية والفقراء، فراجعها غير مأمور .

ثم إن الافتراق لم يحدث إلا بعد مقتل عثمان، فلم يحدث افتراق ظاهر في عهد عثمان رضي الله عنه، وحينما حدثت الفتنة بين المسلمين في عهد علي رضي الله عنه، خرجت خارجة الخوارج، وخارجة الشيعة، أما في عهد الخليفين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، بل حتى في عهد عثمان رضي الله عنه، فلم يحدث افتراق حقيقي ألبتة، ثم إن الصحابة قاوموا الافتراق، ولا يظن ظان أن الصحابة غفلوا، أو أنهم جهلوا، أو أنهم لم يتنبهوا لمسائل الافتراق، سواء كانت أفكاراً أو عقائد، أو مواقف أو أعمالاً، بل لقد وقفوا ضد الافتراق أشد الوقوف، وأبلوا في ذلك بلاءً حسناً بحزم وقوة، لكن أمر الله لا بد أن يقع.

رؤوس البدع

امتدادًا للحديث عن تاريخ الافتراق^(١)، فمن المناسب أن نشير إلى أصول البدع، أي الرؤوس التي انبثقت منها الفرق، ثم انبثق عنها الافتراق، وأقصد بذلك الأشخاص الذين تولوا كبرهم وصاروا أئمة ضلالة إلى يوم القيامة، وبعدهم انفتح باب الافتراق، وكثر المضللون، فأذكر منهم:

١ - أول أولئك: ابن السوداء، وهو ابن سبأ اليهودي الذي ادعى الإسلام، وأتباعه وأشياعه، وقد بدأت مقولاته سنة (٣٤هـ) تقريبًا، وهذا يجمع بين بدعة الخوارج وبدعة الشيعة .

٢ - ثم بعد ذلك أظهر معبد الجهني (ت ٨٠هـ) بدعة القول بالقدر سنة (٦٤هـ) تقريبًا، حيث أنكر علم الله السابق وتقديره لأفعال العباد، وقال بها على نحو معلن، وصار له أثر وأتباع، لكن بدعته وجدت مقاومة

(١) وقد أجمل العلامة أبو المظفر الإسفراييني تاريخ الفرق ورؤوس المبتدعة في

مقدمة كتابه " التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن فرق الهالكين "



شديدة من السلف آنذاك وعلى رأسهم متأخرو الصحابة كابن عمر رضي الله عنهما، ويشير ذلك إلى أول حديث في صحيح مسلم ص ٨١، حيث تبرأ ابن عمر رضي الله عنهما من معتقد القدرية الضالين .

٣- ثم جاء بعده غيلان الدمشقي، وقد تولى إثارة كثير من القضايا حول القدر - قتل سنة ٩٨ هـ - وأيضاً حول التأويل والتعطيل لبعض أسماء الله وصفاته والإرجاء، فتصدى له السلف . وممن جادل غيلان الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز، وقد أقام عليه الحجة، فالتزم الصمت حتى مات عمر، ثم نكص على عقبيه، وهذه سمة غالبية في أهل الافتراق والأهواء، أي إنهم لا يتوبون، لهذا قال بعض السلف: ((البدعة أحب إلى إبليس من المعصية))، والبدعة لا يتاب منها والمعصية يتاب منها، وذلك لأن صاحب البدعة يظن أنه على خير وهدى وقد زين له سوء عمله فرآه حسناً، وأما صاحب المعصية فيدرك أنها معصية فيندم ويتوب، فهو على سبيل نجاة، أما صاحب البدعة فأتى له التوبة، ولو انقطعت حجة أحدهم حاد ونكص، وغيلان قُتل سنة (١٠٥ هـ) بعدما استُتيب ولم يتب.

٤- ثم جاء بعده الجعد بن درهم المقتول سنة (١٢٤ هـ) فتوسع في هذه المقولات، وجمع بين مقولات القدرية ومقولات المعطلة والمؤولة، وأثار

الشبهات بين المسلمين، حتى انبرى له كثير من السلف، واستتابوه، ولم يتب، وجادلوه وأقاموا عليه الحججة، فلم يرجع، فلما افتتن به الناس، حكموا بضرورة قتله درءاً للفتنة، فقتله خالد بن عبدالله القسري في قصته المشهورة حينما قال بعد خطبته في عيد الأضحى : «ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإني مٌضح بالجمع بن درهم، فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً ... إلخ»، ثم نزل من المنبر وقتله سنة (١٢٤هـ).

٥- وبعد ذلك انطفت الفتنة بعض الوقت، حتى ظهرت على يد الجهم بن صفوان، الذي جمع بين مساوي الأولين وضلالاتهم وزاد عليها، وخرجت عنه بدعة الجهمية، وبدع الجهمية ومقولاتها وانحرافات كفريات، وقد قال الجهم بأكثر مقولات غيلان والجمع، وزاد عليها بالتعطيل والتأويل والإرجاء والجبر وإنكار الكلام والاستواء والعلو والرؤية، وقتل حداً سنة (١٢٨هـ).

٦- وظهر في وقته واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، وقد وضع أصول المعتزلة القدرية .

وأهل البدع في تباغض بينهم وافتراق دائم، قال العلامة أبو المظفر المسعاني: «إذا نظرت إلى أهل البدع رأيتهم متفرقين مختلفين» شيعاً وأحزاباً، لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة في الاعتقاد، يبدع بعضهم بعضاً، بل يرتقون إلى التكفير: يكفر الابن أباه، والرجل أخاه، والجار جاره وتراهم أبدأً في تنازع وتباغض واختلاف، تنقضي أعمارهم ولما تنفق كلماتهم: ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [الحشر: ١٤] وإذا تدبرت أقوالهم رأيتهم متفرقين يكفر بعضهم بعضاً ويتبرأ بعضهم من بعض، وهل على البطل دليل أظهر من هذا، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَنُكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] (١).

ثم انفتح باب الافتراق، فبدأت الرافضة تعلن عقائدها وانقسمت إلى فرق كثيرة، وظهرت المشبهة من الرافضة على يد داود الجواربي، وهشام ابن الحكم، وهشام الجواليقي، وهؤلاء هم أصول المشبهة الأوائل، وهم

(١) فصول من الانتصار لأصحاب الحديث ص ٨٣-٨٤ لأبي المظفر المسعاني.

رافضة، ثم جاء المتكلمون من الكلايية والأشعرية والماتريدية، ثم المتصوفة والفلاسفة، فانفتح باب الافتراق على مصراعيه لكل ضالٍ ومبتدعٍ ومتبعٍ للهوى، وبقيت أصول الفرق بين المسلمين .

فلا تزال أصول الفرق بين المسلمين باقية حتى يومنا هذا، وفي عصرنا هذا اتسع الخرق وازدادت الفرق ضراوة ونشر المعتقاداتها الفاسدة، واستحدثت فرق كثيرة، بعضها كان من صنيعه الدول الكافرة التي احتلت بلاد المسلمين، فظهرت القاديانية في الهند، والبهائية في إيران، ثم فيما يسمى بدولة إسرائيل، وغيرهما من النحل الضالة الكافرة والله المستعان، بل تتجدد بدع وحوادث تضيف إلى الافتراق افتراقًا جديدًا بحسب أهواء الناس وتمرُّسهم في البدع والضلالات.

ويدعي بعض الناس عن جهل أو تجاهل أن الفرق انقرضت وصارت مطمورة في أحداث التاريخ، وركام التراث^(١)!! وهذه مغالطة، فكل الفرق القديمة الكبرى والخطيرة لا تزال موجودة بين ظهراني المسلمين،

(١) كان هذا الكلام قبل انكشاف مكائد الفرق الباطنية ومكرها وعقائدها الضالة في العراق ولبنان وسوريا واليمن والبحرين وغيرها، وانضوائها تحت راية الفرس المجوس في إيران.



المعتزلة الجدد الذين ينكرون الأحاديث النبوية بدعوى مصادمتها للعقل، ومن ثم أنكروا الأحاديث المتواترة كنزول عيسى عليه الصلاة والسلام، وخروج المهدي، وأحاديث الحوض، وطعنوا في أحاديث بركة ماء زمزم وفضل الحجر الأسود وغيرها من الأحاديث، فنسأل الله لهم الهداية . بل وتزيد كثرة وخطورة وانحرافاً، فالرافضة وفرقها الباطلة، وبقية فرق الشيعة، والخوارج، والقدرية، والمعتزلة، والجهمية، وأهل الكلام، والمتصوفة، والفلاسفة، كلها لا تزال تنخر بأسلوب أنكى على الأمة من أي وقت مضى، لما تدعيه من التعالم والثقافة والفكر، ولقلة فقه أكثر المسلمين في الدين وجهلهم بالعقيدة، وحسبنا الله ونعم الوكيل .



المسألة السادسة

أسباب الافتراق



وأسباب الافتراق لو حاولنا أن نستقرئها منذ أن

بدأ الافتراق حتى يومنا هذا، لوجدناها كثيرة جدًا، لا تكاد تحصى، وكلما تجددت للناس أفكار وثقافات وأهواء تجددت معها أسباب للافتراق، لكن هناك أسباب كبرى رئيسة، وتكاد تتفق عليها أصول الفرق قديمًا وحديثًا، أخصها بما يلي :

السبب الأول :

أول أسباب الافتراق وأشدّها نكايّة على الأمة : كيد الكائدين بأصنافهم من أهل الديانات، كاليهود والنصارى والصابئة والمجوس والدهريين، وكذلك من الموتورين، أي الذين حقدوا على الإسلام والمسلمين ؛ لأن الجهاد قضى على دولتهم، ومحازة أديانهم وهيمنة سلطانهم من الأرض، كالفرس والروم، فهؤلاء منهم الذين بقوا على كفرهم وحقدهم على المسلمين ، وآثروا النفاق والزندقة بإعلان الإسلام ظاهرًا فقط، أو البقاء على دياناتهم مع دفع الجزية، حفاظًا على رقابهم،

وإيثارًا للسلامة، للتعايش مع المسلمين، وهؤلاء هم أشد المعاول عملاً في الفتك بالمسلمين، والكيد لهم بالأفكار، وبث المبادئ والبدع والأهواء بينهم .

ولذلك قال أبو محمد بن حزم رحمته الله: « والأصل في أكثر خروج هذه الطوائف عن ديانة الإسلام ؛ أن الفرس كانوا من سعة الملك وعلو اليد على جميع الأمم وجلالة الخطر على أنفسهم، حتى إنهم كانوا يسمون أنفسهم الأحرار والأبناء وكانوا يعدُّون سائر الناس عبيدًا لهم، فلما أمتحنوا بزوال الدولة عنهم على أيدي العرب وكانت العرب أقل الأمم عند الفرس خطراً، تعاضمهم الأمر وتضاعفت لديهم المصيبة وراموا كيد الإسلام»^(١).

السبب الثاني :

رؤوس أهل الأهواء، الذين يجدون مصالح شخصية أو شعوبية في الافتراق، وكذلك أتباعهم من الغوغائية، فكثير من أتباع الفرق نجد أنهم يجدون في الفرق تحقيقاً لمصالح شخصية أو شعوبية أو حزبية أو قبلية أو غيرها، وربما بعضهم يقاتل على هذا الأمر لهوى، واستحلال السيف لدى

(١) الفصل في الملل والنحل (٢/١٥٥) لابن حزم .

هذه الفرق مشهور ومعلوم لنشر معتقداتهم وأفكارهم، وهو أقصر سبيل يسلكه أهل الأهواء في الماضي والحاضر لذلك يقول أبو قلابة رضي الله عنه: « ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف على أمة محمد صلوات الله عليهم » (١). وهذه سمة غالبية في خوارج الأمتس واليوم فهم ينافحون عن باطلهم بالسيف والعنف والتفجير والإرهاب الفكري نسأل الله المعافاة، أو لعصية، هذا الصنف هم مادة وقود الفرق، فهم الذين يكثرون أتباع تلك الفرق، ويجمعون حولهم لتحقيق هذه المصالح، وهذه الفئة موجودة في كل زمان وفي كل مكان، فإنه متى ما ظهر في الناس رأي شاذ، أو بدعة أو صاحب هوى، فإنه يجد من الغوغاء، ومن أصحاب الأهواء وأصحاب الشهوات والأغراض الشخصية، من يتبعه لتحقيق ذلك وما أكثرهم في كل زمان - لا أكثرهم الله - .

السبب الثالث : الجهل :

والجهل داء عضال وقاسم مشترك يشكل كل الأسباب، لكن الجهل المقصود هنا هو عدم التفقه في الدين عقيدة وشريعة، وهو الجهل بالسنة وأصولها وقواعدها ومناهجها، وليس مجرد عدم تحصيل المعلومات لأن

(١) رواه الدارمي (٥٨/١) .

الإنسان قد يكفيه أن يحصل ما يحصن به نفسه، وما يحفظ به دينه، ويكون بذلك عالماً بدينه، ولو لم يتبحر في العلم، والعكس كذلك، قد يوجد من الناس من يعلم الشيء الكثير، وذهنه محشو بالمعلومات، لكنه يجهل بديهيات الأصول والقواعد الشرعية في الدين، فلا يفقه أصول العقيدة وأحكام الافتراق، وأحكام التعامل مع الافتراق، وأحكام التعامل مع الآخرين، وهذه مصيبة كبرى أصيب بها كثير من الناس اليوم، وهي أن الواحد منهم توجد لديه معلومات شرعية، أو يكون ممن يتعلمون ويأخذون العلم الشرعي عن مصادر كثيرة، لكن تجده جاهلاً في العقيدة وفقه أحكام التعامل مع الناس، والدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيُفسد من حيث لا يشعر، فالجهل مصيبة، والجهل سبب رئيسي لوجود الافتراق، والجهلاء هم مادة الفرق، وهم وقودها .

السبب الرابع : الخلل في منهج تلقي الدين :

وأقصد بذلك أنه قد يوجد لدى كثير من الناس - كما أسلفت - علم، وقد يطلع على كثير من الكتب، لكنه يجهل أو اختل عنده منهج تلقي الدين، لأن تلقي الدين له منهج ماثور منذ عهد النبي - ﷺ -
والصحابة والتابعين، وسلف الأمة، واقتناه أئمة الهدى إلى يومنا هذا .

وهذا المنهج إنما هو العلم والعمل والاهتداء والاقتداء والسلوك والتعامل، وهو الإمام بالقواعد الشرعية والأصول العامة أكثر من مجرد الإمام بفرعيات الأحكام أو بكميات النصوص .

وذلك يتم بتلقي الدين عن القدوة، الأئمة العدول الثقات، وعن طلاب العلم الموثوق بهم، ويعلمهم، وأن يؤخذ العلم بالتدرج النوعي والكمي حسب المدارك والاستعداد، والعلم الذي يحصل به الفقه في الدين هو العلم الشرعي المستمد من الكتاب والسنة والآثار الصحيحة عن أئمة الهدى، فالكتب الثقافية والفكرية والأدبية والتاريخية ونحوها لا تَفَقَّهُ في الدين، إنما هي علوم وافدة مساعدة لمن أحسن انتقاءها .

مظاهر الخلل في منهج التلقي :

ومن مظاهر هذا الخلل في منهج التلقي التي يتبين بها المقصود :

- ١ - أخذ العلم عن غير أهله : وأقصد بذلك أن الناس صاروا يأخذون العلم عن كل من دعاهم إلى نفسه أو منهجه، وكل من رفع فوق رأسه راية الدعوة، وقال أنا داعية أو دعي بذلك، جعلوه إمامًا في الدين، وتلقوا عنه، وقد لا يفقه من الدين شيئًا، فلذلك ظهرت في العالم الإسلامي دعوات كبرى، ينضوي تحت لوائها الفئام من الناس خاصة

الشباب، وقادتها ورؤساؤها جهلة في بديهيات الدين، فيفتون بغير علم، ويضلون ويضلون، وسبب ذلك أنهم وجدوا أتباعاً لهم يأخذون عنهم دون تروٍّ، ودون تثبت، ودون منهج صحيح سليم، ولا يثبتون من حال القادة في كونهم أهلٌ لأخذ الدين أو التلقي عنهم، ثم إن كثيراً من الناس تجذبهم العواطف أكثر مما يجذبهم العلم والفقه، وهذا خطأ فادح، بمعنى أنه بمجرد أن يظهر داعية له شهرة وأثر في ناحية ما، يجعله الناس إماماً في الدين، حتى لو لم يكن يعلم من السنة والفقه شيئاً، وهذا مصداق قول الرسول ﷺ: «إن الله لا ينتزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناسٌ جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون»^(١).

(١) رواه البخاري (٩/ ١١٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وفي لفظ: ((أن الله لا يقبض العلوم انتزاعاً، ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)) رواه البخاري ١/ ٣٦ ومسلم (٦٨٩٣)، و(٦٨٩٤) وأحمد (٢/ ١٦٢) والدرامي (٢٣٩)، وابن ماجه (٥٢) والترمذي (٢٦٥٢) والنسائي في الكبرى (٥٨٧٧).

ولا ينبغي أن يتصدر الدعوة إلى الله، ولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا العلماء الأجلاء، الذين يفقهون الدين، ويأخذونه عن أصوله، على منهج سليم صحيح، وإلا فليس كل من حُشي ذهنه بالمعلومات الثقافية والأفكار يكون إمامًا في الدين لأنه قد يوجد من الفسقة بل من الكفرة من يعلم من فرعات الدين الشيء الكثير، وقد وُجد من المستشرقين من يحفظ بعض الكتب الكبيرة في الفقه الإسلامي، بل حتى منهم من يحفظ القرآن، ويحفظ صحيح البخاري، ويحفظ بعض السنن ونحو ذلك، فهذا الصنف يحفظ العلم لكن لا يفقه من الدين شيئًا، وكذا بعض من يدعي الإسلام، قد يكون عنده من المعلومات الشيء الكثير، لكن لا يفقه منهج التلقي والعمل والتعامل والتزام السنة، ولم يأخذ الدين على منهجه الصحيح، وعلى العلماء الربانيين، فصار يُفتي بغير علم، ويُوجه بلا فقه، ويجمع بلا عقيدة سليمة .

٢- من مظاهر الخلل في منهج التلقي وهو سببٌ للافتراق :
الاستقلالية عن العلماء والأئمة، أي استقلالية بعض المتعلمين وبعض الدعاة وبعض الأحداث عن العلماء، فيكتفون بأخذ العلم عن الكتاب والشريط والمجلة والوسيلة، ويعزفون عن التلقي عن العلماء، وهذا منهج

خطير، بل هو بذرة خطيرة للافتراق، ولو رجعنا إلى أسباب الافتراق في أول تاريخ الإسلام، كافتراق الخوارج والرافضة، لوجدنا أن من أهم أسباب وجود هذا الافتراق عند من يتنسبون للإسلام، لا أقصد أصحاب الأغراض أو المنافقين أو الزنادقة، لكن ممن يتنسبون للإسلام، أعظم أسباب هلاكهم وافتراقهم، استقلاليتهم وانعزالهم عن الصحابة، واستهانتهم بهم، وترك أخذ الدين عنهم، وأخذهم العلم عن أنفسهم وعن بعضهم، قالوا: علمنا القرآن، وعلمنا السنة، فليسنا بحاجة إلى الرجال^(١)، يعنون علماء الصحابة والتابعين. فمن هنا استقلوا وخرجوا عن منهج التلقي الصحيح، وعن سبيل المؤمنين المأخوذ عن النبي ﷺ بالقدوة والاهتداء، والذي أخذه التابعون عن الصحابة بهذا الطريق، ثم عنهم السلف بهذا الطريق يأخذه الأئمة العدول جيلاً بعد جيل.

(١) ومن سلبيات هذا النهج وما يترتب عليه الغرور الذي يعتور بعض أصحاب النزعة الاستقلالية، وكذا الترفع عن الناس بعامه والعلماء بصفة خاصة، وهذا نهج الفرقة والهلاك في الحقيقة، وزرع لبذور الشقاق والنظر للناس بعين الازدراء، واعتقاد الكمال في النفس من أول درجات الهلاك.

كما ورد عن النبي ﷺ أنه: « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»^(١) والعدول هم الحفاظ الثقات، الذين يأخذون الدين عن أئمتهم، ثم ينقلونه إلى الآخرين.

فالاستقلالية عن العلماء خطر كبير جداً؛ لأن العلم إنما تكون بركته وتلقيه الصحيح عن العلماء^(٢)، والعلماء لا يمكن أن ينقطعوا في أي زمان.

(١) جزء من حديث رواه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث، ٢٨/٢٩ . وابن عدي في الكامل، ١/١٥٣، ١٥٢، ٣/٩٠٢ وأشار ابن القيم إلى تقويته في طريق المهجرتين وحسنه العلائي في بغية الملتمس، ٣٤، والقسطلاني في إرشاد الساري (١/٤)، والسخاوي في الهداية في علم الرواية (١/١٦) والقاسمي في قواعد التحديث ص ٤٩.

(٢) ومن خالف هذه الطريقة في التلقي وأعرض عن نهج السلف في طريقتهم في تلقي العلم فلا شك أنه يحرم الوصول، ولا بن رجب رحمته الله كلمة ضافية يقول فيها: ((ومن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه تمكن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالباً؛ لأن أصولها توجد في تلك الأصول المشار إليها ولا بد من أن يكون سلوك هذه الطريقة خلف أئمة أهله المجمع على هدايتهم ودرابتهم، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ومن سلك سبيلهم، فإن من ادعى سلوك هذا الطريق على غير طريقتهم وقع في مفاوز ومهالك، واخذ بها لا يجوز الأخذ به وترك ما يجب عمله)).



ودعوى بعض الناس أن في العلماء نقصًا وتقصيرًا، دعوى مضللة، نعم العلماء بشر، لا يخلون من نقص وتقصير، والله در الشيخ بكر أبو زيد رحمته الله حيث بين الواجب تجاه العلماء الربانيين فيقول: «على كل مسلم موحد النهوض بالحقوق الشرعية عليه للعلماء العاملين، من توقيهم وتبجيلهم، وإعطائهم قدرهم، والكف عن أعراضهم، والوقية بينهم، والبعد عن إثارة التشكيك في نياتهم، ونزاهتهم، والتعفف في حمل تصرفاتهم بالفتيا، والقول على محامل السوء، وتصيد المعايب عليهم، وإلصاق التهم بهم، والخط من أقدارهم، والتزهيد فيهم، فإن هذا من أعظم وسائل الهدم، ومواطن الإثم، وتفتيت الأمة وإضعاف القيادة العلمية، وما هذا إلا وخزة مرجف، وطعون متسع، وهي مواقف يتشفى بها من في قلبه عِلَّةٌ، وفي دينه رهق وذلة، من أهل البدع والأهواء، فلا تكونن ظهيراً للمجرمين، تخذل علماء السنة، وتكون بفعلتك هذه تذود الناس عنهم وعن دروسهم وحلقهم، ومآثرهم، وتسلمهم غنيمة باردة إلى علماء السوء والبدعة، أو جعلهم هملاً تصيدهم الفرق والأحزاب»^(١).

(١) الرد على المخالف ضمن كتاب الردود، ص ٩٠، دار العاصمة، الطبعة الأولى،

قلت : وقد فيما قال بعض العلماء: (لحوم العلماء مسمومة)، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة، ومن أطلق لسانه على العلماء بلاه الله قبل موته ، بموت القلب .

لكنهم مع ذلك في جملتهم هم القدوة، وهم الحجة، وهم الذين جعل الله الدين يؤخذ عن طريقهم، وهم أهل الذكر، وهم الراسخون، وهم أئمة الهدى، وهم المؤمنون الذين من تخلف عن سبيلهم هلك، وهم الجماعة ومن فارقهم هلك، وتلقي العلم من غير أهله خطر على أصحابه، وعلى الأمة .

٣- من مظاهر الخلل عند بعض المتعلمين والدعاة : ازدراء العلماء واحتقارهم والتعالي عليهم، وهذه مظاهر شاذة مع الأسف بدأنا نرى نماذج منها، وهذا أمر مقلق، يجب أن نتناصح فيه، وما لم يعالجه طلاب العلم والعلماء فالأمر خطير .

٤- تتلمذ الأحداث أي صغار السن على بعضهم، أو على طلاب العلم الذين هم دون من هم أعلم منهم، بمعنى التتلمذ الكامل وترك المشايخ الكبار والانقطاع عنهم، ولا أقصد بذلك أنه لا يجوز أخذ العلم عن أي طالب علم، بل من أجاد أي علم من العلوم الشرعية وكان صالحًا

أخذَ عنه، لكن لا يعني الاستغناء به عن من هو أعلم منه، أو الانقطاع إليه وترك المشايخ الكبار، وهذا هو مكمن الانحراف، أي أن يستغني بعض الشباب في أخذ علمه وقدوته ودعوته وسلوكه وهديه ببعض طلاب العلم عن العلماء الذين هم أجل وأكبر وأعلم، وهذا مسلك خطير، بل أخطر منه أن يكون الصغار بعضهم شيوخاً لبعض في العلم، ولا أقصد بذلك عدم جواز المجالسة والمخالطة والمشاركة في الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن هذا أمر مطلوب، والاجتماع على ذلك مطلب شرعي ضروري، لكن أقصد أن تلقي العلم بهذه الطريقة الخاطئة، والاستغناء بها عن أخذها عن هؤلاء العلماء، من سمات أهل الفرق والأهواء، وهذا مسلك خطير، وهو من أبرز أسباب وجود الافتراق؛ لأن هذا يؤدي إلى حصر أخذ الدين عن أناس معينين، والتحزب لهم، والتعصب لهم، لاسيما وهم قد لا تتوفر فيهم صفات العالم القدوة، ومن ثم تكون هذه بدورًا للافتراق.

السبب الخامس: اعتبار اتباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليدًا:

وهذه شنشنة نسمعها كثيرًا من بعض المتعلمين، فيقولون: إن اتباع

المشايع تقليد، والتقليد لا يجوز في الدين، وهم رجال ونحن رجال، وعلينا أن نجتهد كما اجتهدوا، ونحن نملك الوسائل والكتب، والآن توفرت وسائل العلم، فما لنا وأخذ العلم عن العلماء، بل أخذ العلم عن العلماء تقليد والتقليد باطل.

نعم، التقليد مذموم، لكن ما مفهوم التقليد؟ هناك فرق بين التقليد وبين الاتباع والاهتداء، الاتباع واجب شرعاً^(١)، وعامة المسلمين بل كثير من طلاب العلم لا يجيدون ممارسة الاجتهاد أو أخذ أصول العلم عن الطريقة الصحيحة، فممن يأخذون العلم؟ وكيف يأخذون أصول التلقي ومنهج السنة ومنهج السلف الصالح ومنهج الأئمة؟ لا يمكن أن يأخذوه إلا باتباع العلماء، والاتباع ليس تقليداً، وإلا فهذا يعني أن كل إنسان هو إمام نفسه، ومن هنا يكون كل إنسان فرقة، وتكون الفرق بعدد

(١) وهو اللفظ الذي جاء في الكتاب والسنة وهو المدوح كما في قوله: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٥] وقوله: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨] ولا شك أن هذا الاتباع في الخير مأمور به كل مسلم، وأما التقليد المذموم فهو على قول من قال: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].



الناس^(١)، وهذا باطل قطعاً، إذاً اتباع الأئمة على هدى وبصيرة ليس تقليداً، إنما الاتباع الأعمى هو التقليد؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ومن المظاهر الخطيرة التمشيخ، أو التلمذ على مجرد الوسائل، وهو أن يكتفي طالب العلم بأخذ العلم عن الكتب وينطوي وينعزل عن الناس^(٢)،

(١) ولا يخفى أن كثرة التفرق والاختلاف والتعصب للأئمة سبب لتسلط الأعداء وهو أثر شيء من آثار التعصب للمذاهب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: (وبلاء الشرق من أسباب تسليط الله التتر عليها: كثرة التفرق والفتن بينهم في المذاهب وغيرها، حتى تجد المنتسب إلى الشافعي يتعصب لمذهبه على مذهب أبي حنيفة حتى يخرج من الدين، والمنتسب إلى أبي حنيفة يتعصب لمذهبه على مذهب الشافعي وغيره حتى يخرج عن الدين، والمنتسب إلى أحمد يتعصب لمذهبه على مذهب هذا أو هذا، وفي المغرب تجد المنتسب إلى مالك يتعصب لمذهبه على هذا أو هذا، وكل هذا من التفرق والاختلاف الذي نهى الله ورسوله عليه السلام عنه). مجموع الفتاوى: (٢٢/٢٥٤).

(٢) ويترتب على هذا الجهل بالواقع، والوقوع في الانعزالية بحيث يشعر المرء بأنه في عصر غير عصره، وواقع غير واقعه، وأن مثل هذا يتكلم في الدين وهو مجهل واقعه، وقد اشترطوا فيمن يفتي أن يكون بصيراً بواقع الناس عارفاً بأحوالهم فيكون محققاً للمناط فمعرفة الواقع نصف الفتوى، كما يقال، ونحمد الله تعالى أن علماءنا لم يكونوا منعزلين على الواقع كما يزعم أهل الأهواء.

وينعزل عن أهل العلم، عن أهل الخير، وأهل الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعن العلماء، ويقول: أنا أتلقى العلم عن الكتب وعن الوسائل، ولدي الشريط، والكتاب والإذاعة... إلخ، من الوسائل المقروءة والمسموعة ثم يقول: أنا بإمكانني أن أتعلم هذه الوسائل.

أقول: لا شك أن هذه الوسائل نعمة، لكنها أيضًا سلاح ذو حدين، فالافتقار بأخذ العلوم الشرعية عنها إنما هو مسلك زلل، وهو من أسباب الافتراق؛ لأن هذا ينمي العزلة المحرمة، أو يُوجد أشخاصًا صورًا ممسوخة لأهل العلم، يأخذون العلم على غير أصوله، وعلى غير قواعده، بغير اهداء وبغير اقتداء، ويأخذون العلم بمشاربهم هم، وبأهوائهم، وبأمزجتهم، وبأحكامهم المفردة، فإذا ظهرت الأحداث والفتن شدوا عن العلماء، وازدروا آراءهم، والإنسان مهما بلغ من الذكاء والقدرة والتأهل للعلم، فإنه وحده لا يستطيع في كثير من الأمور أن يصل إلى الحق ما لم يعرف ما عليه السلف وما عليه أهل العلم في وقته، ويعالج قضايا العلم وقضايا الأمة والأحداث مع العلماء فإنه إن لم يفعل ذلك فقد يهلك ويُهلك.

بل إن الوسائل هذه أوجدت عندنا صورًا ممسوخة لمن يسمون بالمتقنين، وعندهم من المعلومات ما يعجب الناس ويبهرهم لكنهم لا يقرون بأصل، ولا يفهمون منهج السلف، ويجدون من يقتدي بهم بغير علم، وهذا الأمر أو هذه الظاهرة كثرت بشكل مزعج، حتى وجد من هذا الصنف أناس يتصدرون الدعوة إلى الله، وتوجيه الشباب على هذا النمط، لمجرد أنهم يملكون من المعرفة والثقافة العامة ما يبهر السُّدج، وعندهم كمُّ هائل من المعلومات الشرعية، دون معرفة للضوابط، ولا للأصول، ولا للمناهج، ولا لكيفيات التطبيق وكيفيات العمل، ولا لطريقة أئمة الدين في تناول مسائل العلم وتطبيقها على النوازل والحوادث .

السبب السادس : التقصير في فهم فقه الخلاف :

وأقصد بفقه الخلاف معرفة أحكام الخلاف بين المسلمين، وماذا يترتب على وقوع الخلاف؟ وما يجوز الخلاف فيه وما لا يجوز؟ وإذا خالف المخالف متى يُعذر ومتى لا يُعذر؟ وماذا نُطلق عليه؟ ومتى نُطلق عليه الكفر أو الفسوق؟ وهل إطلاق الحكم على المخالف أو الموقف منه متروك لكل أحد؟

وتفصيل ذلك أمر يجهله كثير من الناس، ومن هنا قد يحدث الافتراق في أمور لا يجوز الافتراق عليها .

وكذلك التقصير في فقه الاجتماع والجماعة، وهو فقه مهم جدًا قد غفل عنه الكثير من الذين يأخذون العلوم الشرعية، كما غفلوا عن المقاصد العظمى للدين في الاجتماع ! اجتماع الأمة وجمع الشمل وفقه الجماعة، وأكثرهم لا يفقه محاذير الافتراق، وكيف يكون؟ ومحاذير الفتن، وما توصل إليه؟ ولا يُحسن التفريق بين الثوابت وبين المتغيرات من الأحكام والأصول .

وسمتهم الجهل بقواعد الشرع العامة، وبمقاصد الشرع العامة مثل قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد، ومسألة المشقة تجلب التيسير، ومسألة متى يكون للناس في أمر من الأمور رخصة؟ ومتى يكون لهم ضرورة؟ واللجوء إلى الضرورة كيف يكون؟ وأحكام الفتن، وأحكام السلم، ولا يجيدون أحكام التعامل مع المخالفين، ولا أحكام التعامل مع العلماء، ولا أحكام التعامل مع ولاية الأمور، لذلك نجد كثيرًا من الناس لا يُفرق في كلامه وأحكامه بين ظروف الشدة والفتن، وبين ظروف السلم والأمن، وهذا خلل كبير، وسبب للافتراق .

وأضرب مثلاً لذلك ما حدث في ما شجر بين إخواننا الأفغان، حيث إن ما حدث من النزاع في كنف فتنة، فالمتبصر يدرك أن المسألة ليست صراعاً بين الحق والباطل من كل وجه، أو الصراع ربما لم يكن عقائدياً من كل وجه، ولم يكن هناك دليلٌ قطعيٌّ على أن الحق مع إحدى الطائفتين، إنما قد يترجح الحق مع إحدى الطائفتين عند فريق من الناس، وآخر لا يسلم له، فكان مقتضى الحال التثبيت، والسعي للإصلاح، وإطفاء الفتنة أولاً، والرجوع في ذلك إلى أهل العلم .

لكن تكلم في الفتنة من لا يفقه أحكام الكلام في الفتن، ومتى يكون الكلام مناسباً ومتى لا يكون؟ ومتى يجوز الحديث عن الأشخاص والحكم عليهم؟ ومتى لا يجوز؟ ولا بصيرة له بفقهِ المصالح الكبرى للأمة، والمصالح المعتبرة في جمع الشمل، وجمع الكلمة والإصلاح، وضرورة السكوت إذا كان الكلام يُشعل الفتن، والإعراض والكف عما يشجر بين المسلمين أثناء الفتن، ودرء المفاسد إلى آخره، وقد ولج كثير من الناس على غير هدى ولا بصيرة في هذا الأمر، ولم يهتدوا بكلام أهل العلم، ولم يسترشدوا بالمشايخ من بين ظهرانيهم، وكان جهد كثير منهم ينصب على محاولة إقناع المشايخ بوجهة نظره، وأن يحجبهم عن سماع الرأي المقابل .

السبب السابع: التشدد والتعمق في الدين :

وهو من أعظم الأسباب: والتشدد يقصد به التضيق على النفس^(١)، أو على الناس في الأحكام الشرعية، أو المواقف تجاه الآخرين، أو التعامل معهم بما لا تقتضيه قواعد الشرع ومقاصد الدين؛ لأن الدين مبني على الأخذ بالأحكام الشرعية، مع مراعاة التيسير ودفْع المشقة والأخذ بالرخص في مواطنها، ودرء الحدود بالشبهات، وإحسان الظن بالناس، والإسفاق عليهم، والإحسان إليهم، والنصح لهم، والعفو عنهم، والتماس الأعذار لهم، هذا هو الأصل، والخروج عنه لغير مصلحة راجحة مقدرة عند أهل الفقه في الدين يُعد من التشديد المنهي عنه في قول النبي ﷺ: «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»^(٢)، وقد

(١) كمن يلزم نفسه بشيء من المستحبات ويحاول فرضه على الآخرين من عباد الله والله دَرُّ الإمام الجليل أيبوب السخْتبَانِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حيث يقول: " ليتق الله أحدكم إذا زهد فلا يجعلن زهده عذاباً على الناس " فتأمل هذه الكلمة والله يتولى هداك. سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٢).

(٢) رواه البخاري ٣٩، (٥٦٧٣) (٦٤٦٣) والنسائي (٨/ ١٢١، ١٢٢) والبيهقي

في شعب الإيمان (٣٨٨١) وابن حبان (٣٥١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .



يقول قائل : كيف نفرق بين التشدد المذموم والتمسك المشروع ؟ فأقول :
إن العبرة بهدي النبي ﷺ ، فهو الأنموذج الأعلى، وعليه سار الصحابة
والتابعون وأئمة الهدى، وهو سمت العلماء المقتدى بهم، وفي يومنا هذا
توزن الأمور بمن كان على السنة من خلال أمور :

أ - العلماء العاملون المهتدون، فهم القدوة والمثل الأعلى، فمن زاد على
هديهم وعلى سمتهم في الأحكام والمواقف، وفي الهدي والسلوك، فهو
المتشدد إن كان غالباً، والمقصر والمفرط إن كان متساهلاً .

ب - الخروج عن مقتضى التيسير وإيقاع المسلمين في العنت
والحرج في أمور دينهم، وأقصد المسلمين الذين هم على السنة - إذ لا
عبرة بالفساق وأهل الفجور - فمن أوقع المؤمنين في حرج في دينهم،
أو شدد عليهم ولم يسلك مسلك التيسير في أمورهم التي يضطرون
إليها فهو متشدد .

ج - ومن علامات التشدد : التسرع في إطلاق الأحكام، إذ بمجرد أن
يسمع أحدهم قضية أو حادثة أو خبراً أو مقولة ما، يحكم على صاحبها
غيابياً، أو يحكم قبل أن يتثبت، أو يحكم باللوازم، كأن يقول : (إذا كان
فلان قد قال كذا فهو كافر) بدون نقاش، ومثل قولهم : (من لم يكفر

فلأننا فهو كافر) وربما لم يتبين له كفر فلان، ومثل قولهم : (فلان رأى بدعة فلم ينكرها، أو تنتشر بين قومه فلم يغيرها، إذا فهو مبتدع)، وهكذا، فنزعة إطلاق الأحكام والإلزامات في الأقوال، والإكثار من التكفير بما يخرج عن سمت العلماء وحكمهم ورأيهم، هذا مظهر بارز من مظاهر التشدد في الدين.

د - ومن علامات التشدد المقوت الحكم على القلوب وإساءة الظن والتوقف في مجهول الحال والمستور، والبراء على المسائل الخلافية .
فالتشدد في الدين سبب رئيس من أسباب الافتراق، وهو الذي افتقرت به الخوارج عن الأمة، ثم ما تلاها من فرق وأهواء .

السبب الثامن : الابتداع، والبدع في الدين، سواء في العقائد والعبادات والأحكام أو غيرها، ويتلخص ذلك في : اعتقاد ما لم يرد في القرآن والسنة، أو التعبد بما لم يشرعه الله ورسوله اعتقاداً أو قولاً أو عملاً، وهذا أمر معلوم وواضح لا يحتاج إلى مزيد من التفصيل .

وينبغي أن يعلم أن التعصب صفة ذميمة، تحمل الإنسان على اتباع الهوى وتدفعه إلى الميل عن جادة الصواب .

وقال أبو نعيم رحمه الله: «قاتل الله التعصب ما أشنع إخساره في الميزان»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأما التعصب لأمر من الأمور بلا هدى من الله، فهو من عمل الجاهلية، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله»^(٢).

وقال الشوكاني رحمه الله: «والتعصب وإن كان بصره صحيحاً، فبصيرته عمياء، وأذنه عن سماع الحق صماء، يدفع الحق، وهو يظن أنه ما دفع غير الباطل، ويحسب أن ما نشأ عليه هو الحق، غفلة منه وجهلاً بما أوجبه الله عليه من النظر الصحيح، وتلقي ما جاء به الكتاب والسنة بالإذعان والتسليم، وما أقل المنصفين بعد ظهور هذه المذاهب في الأصول والفروع، فإنه صار بها باب الحق مرتجياً وطريق الإنصاف مستوعرة، والأمر لله سبحانه والهداية منه يأبى الفتى إلا اتباع الهوى ومنهج الحق له واضح»^(٣).

(١) حلية الأولياء (١١/٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/١١).

(٣) تفسير فتح القدير (٢/٢٤٣).

وقال أيضاً: « فعليك أيها العامل بالكتاب والسنة، المبرأ من التعصب والتعسف، أن تورد عليهم حجج الله، وتقيم عليهم براهينه، فإنه ربما انقاد لك منهم، من لم يستحكم داء التقليد في قلبه، وأما من قد استحكم في قلبه هذا الداء، فلو أوردت عليه كل حجة، وأقمت عليه كل برهان، لما أعارك إلا أذناً صماء، وعيناً عمياء، ولكنك قد قمت بواجب البيان الذي أوجب عليك القرآن والهداية بيد الخلاق العليم: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]»^(١).

قال ابن القيم: «ومنها الدعاء بدعوى الجاهلية والتعزي بعزائهم، كالدعاء إلى القبائل والعصبية لها، وللأنساب، ومثله التعصب للمذاهب والطرائق والمشايخ، وتفضيل بعضها على بعض بالهوى والعصبية، وكونه متسبباً إليه، فيدعو إلى ذلك ويوالي عليه ويعادي عليه، ويزن الناس به، كل هذا من دعوى الجاهلية»^(٢).

وقال الزرقاني رحمته الله: «واعلم أن هناك أفراداً، بل أقواماً تعصبوا لأرائهم ومذاهبهم، وزعموا أن من خالف هذه الآراء والمذاهب كان مبتدعاً متبعاً لهواه، ولو كان متأولاً وتأويلاً سائغاً، يتسع له الدليل

(١) تفسير فتح القدير (٤/ ١٠٤).

(٢) زاد المعاد (٢/ ٤٧٥).

والبرهان، كان رأيهم ومذهبهم هو القياس والميزان، أو كأنه الكتاب والسنة والإسلام، وهكذا استزلم الشيطان، وأعماهم الغرور، ولقد نجم عن هذه الغلطة الشنيعة، أن تفرق كثير من المسلمين شيعاً وأحزاباً، وكانوا حرباً على بعضهم وأعداء، وغاب عنهم أن الكتاب والسنة والإسلام أوسع من مذاهبهم وآرائهم، وأن مذاهبهم وآراءهم أضيق من الكتاب والسنة والإسلام، وأن في ميدان الحنيفية السمحة، متسعاً لحرية الأفكار واختلاف الأنظار، ما دام الجميع معتصماً بحبل من الله، ثم غاب عنهم أن الله تعالى يقول: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] ^(١).

وقال الإمام ابن عبد الهادي الحنبلي: «وما تحلى طالب العلم بأحسن من الإنصاف وترك التعصب» ^(٢).

قال ابن القيم رحمه الله:

وتعرَّ من ثوبين من يلبسهما يلقى الردى عذمة وهوان
ثوب من الجهل المركب فوقه ثوب التعصب بئس الثوبان

(١) منهل العرفان (٢/ ٢٧).

(٢) نصب الراية (١/ ٣٥٥)، أدب الخلاف لمحمد عواته ص ٨٣.

وتحل بالإنصاف أخطر حلة زينت بها الأعطاف والكتفان
واجعل شعارك خشية الرحمن مع نصح الرسول فحبذا الأمران^(١)

السبب التاسع : العصبية بشتى أصنافها وأنواعها ، سواء كانت مذهبية

أو عرقية أو شعوبية أو قبلية أو حزبية أو شعارات أو غيرها، وأخطر
تلکم العصبية هي ما يكون في مجال الدعوة ؛ لأنه يُلبس على الناس ،
وتكون هذه العصبية في الدعوة مبررة باسم الدين .

وهذه السمة من أبرز السمات في أكثر الدعوات الإسلامية المعاصرة
التي يقل في أتباعها وقادتها الفقه في الدين، وتعتمد على الفكر والثقافة
والحركة أكثر من اعتمادها على العلوم الشرعية والعلماء .

السبب العاشر : تاثر المسلمين بالأفكار والفلسفات الوافدة من بلاد الكفار

على المسلمين، من الأسباب الكبرى للافتراق قديماً وحديثاً أيما كان نوع
هذه الأفكار والفلسفات، ما دامت تتعلق بأمور الدين أو الأحكام أو
العادات والأخلاق، وهو نوع من اتباع سنن السابقين الذي أخبر به النبي
ﷺ : «لتتبعن سنن من كان قبلكم ...»^(٢).

(١) شرح قصيدة ابن القيم (١ / ١٢٤) .

(٢) [الحديث سبق تخريجه] .



ولذلك تجد كل فرقة في الإسلام تكون قد استحدثت بعض أصولها أو أكثرها من الملل السابقة، فالرافضة أخذت عن اليهود والمجوس، والجهمية والمعتزلة عن الصائبة وفلاسفة اليونان، والقدرية عن النصارى، وهكذا.

السبب الحادي عشر: دعاوى التجديد في الدين، وهي من أسباب

الافتراق والتي حدثت بعد القرون الثلاثة الفاضلة وقد صح عن النبي

ﷺ : ((إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها

دينها))^(١)، والمفهوم الحقيقي للتجديد إنما يعني استئناف العمل بالدين

اعتقادًا وعملاً، وإحياء ما اندثر من السنن، وإماتة ما ابتدع من البدع

والمحدثات، كما صنع المجددون من أئمة الدين في تاريخ المسلمين إلى

يومنا، حيث كانوا يجددون العمل بالسنة وهدى السلف الصالح في العلم

(١) رواه أبو داود (٤٢٩١) والحاكم (٥٢٢/٤) والبيهقي في السنن والآثار ص ٥٢

والخطيب البغدادي في التاريخ (٦١/٢)، من حديث أبي هريرة **رضي الله عنه**، وصححه

الألباني في صحيح الجامع الصغير، رقم (١٨٧٠) والسلسلة الصحيحة برقم

والعمل، كما فعل عمر بن عبدالعزيز والإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية والإمام محمد بن عبدالوهاب وغيرهم من أئمة السنة .
وليس التجديد وضع أصول وقواعد ومناهج جديدة للدين، كما يزعم كثير من المفكرين والكتاب، فيما بين وقت وآخر يظهر على المسلمين بلية يدعي صاحبها أنه يريد أن يجدد للناس أمر دينهم، وقد ينسف هذا المجدد بتجديده قواعد أهل العلم وما عليه أهل السنة والجماعة في المناهج والأصول.

وهذه الدعاوى التي تدعو إلى الافتراق كثرت في الآونة الأخيرة في مجال الدعوات المعاصرة^(١)، وقد كثر الذين يدعون إلى تجديد، وليتهم قصدوا بالتجديد تجديد أمور الحياة والوسائل والأساليب والأسباب، هذا أمر بديهي وهو من سنن الله في خلقه، لكنهم قصدوا بالتجديد تجديد الأصول والمناهج في الدين، وتجديد أصول العلوم الشرعية وما استقر

(١) وقد وجد من المفكرين والكتاب من يطعن في ثوابت الدين ويدعو إلى نبذ أحكام الحدود، كقطع السارق، ورجم الزاني، وقتل المرتد، وبعضهم يجنح على الفتاوى الشاذة مسaire لضغوط الواقع، كمن أفتى بجواز إمامة المرأة للرجال في صلاة الجمعة كما حدث مؤخراً .

عند الأئمة في الدين ومناهج الفقه في الدين وما أخذ الأحكام من النصوص، وغير ذلك مما هو من سبيل المؤمنين الذي لا يجوز العدول عنه، كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۗ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝ ﴾ [النساء: ١١٥]، وهذا أمر خطير ينسف كل ما كان عليه أهل السنة والجماعة من الأصول التي أبقتهم على هدي النبي ﷺ وأصحابه والتابعين والقرون الفاضلة، وذلك النوع من التجديد إنما هو اتباع غير سبيل المؤمنين الذي حذرنا الله منه .

السبب الثاني عشر: التساهل في مقاومة ومعاربة مظاهر البدع عند

المسلمين، بمعنى أنه قد تظهر بعض البدع فيغفل عنها الناس، ويتساهلون فيها، ثم تنمو وتزيد وتكثر، وقد تظهر بعض البدع أول أمرها بمظاهر ملبسة، تظهر على شكل عادات معينة أو أحوال معينة، فتأخذ تبريرات وأشكالاً وأسماء أخرى غير أسماء البدع حتى تستقر، ثم تتحول مع مرور الزمن إلى بدع، ثم بعد ذلك ينزع أتباعها إلى الفرقة أو الافتراق عن الدين وعن الأمة، وأغلب البدع وبدور الافتراق في التاريخ نشأت بهذا التدرج وهي من حيل الشيطان على الأمم .

السبب الثالث عشر: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وترك المناصحة لولاة الأمور والأئمة وذوي الشأن في الأمة، وهو من أسباب وقوع الأمة في الفرقة والتنازع: ووقوع المداهنة في الدين أو سلوك مسلك التشاؤم واليأس من الإصلاح، أو التعبد بترك المناصحة للولاة كما تفعل الفرق وأهل الأهواء والحزبيات، وعدم قيام طائفة من الأمة في أداء النصيحة ودرء الفساد والافتراق عنها يوقعها في الذل والهوان وفساد ذات البين والفرقة، فالمناصحة باب عظيم من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد، كما أوصى بذلك الرسول ﷺ:

((وَأَنْ تُنَاصِحُوا مِنْ وَلاَةِ اللَّهِ أَمْرَكُمْ))^(١)، والمناصحة تزيل الغل من القلوب وهي قوة للخير وإعذار عند الله، أو دفع للبلاء والنقمة عن الأمة .

(١) جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ولفظه: ((إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم .. الحديث)) رواه البخاري في الأدب المفرد ص ١٨٢، وأحمد (٢/٣٢٧، ٣٦٠) وابن حبان (٣٣٧٩) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٦٨٥ .

السبب الرابع عشر: نسيان شيء من الذكر والمراد به ترك أوامر الله، وقد حكى الله تعالى هذا السبب عن بني إسرائيل، فقال عز وجل: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَىٰ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤] وقوله: ﴿فَنَسُوا حَظًّا﴾ أي تركوا نصيباً وافياً وقوله: ﴿مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أي مما أمروا به فيها وقوله: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمْ﴾ أي ألزمتنا وألصقتنا العداوة والبغضاء كائنة بينهم، إلى يوم القيامة، إما غاية الإغراء أو للعداوة والبغضاء، أي يتعادون ويتباغضون إلى يوم القيامة حسباً تقضيه أهواؤهم المختلفة وآراؤهم الزائغة المؤدية إلى التفرق إلى الفرق الكثيرة^(١)، فهذا يدل على أنهم لما تركوا عرى دينهم صاروا إلى حالة رديئة، فلا قلوب سليمة ولا فطر مستقيمة ولا أعمال قويمة^(٢)، فألقى الله تعالى بينهم العداوة والبغضاء كل فرقة تكفر الأخرى، وصار هذا ديدن لهم إلى يوم القيامة، وفي هذا عبرة للمسلمين وعظة عليهم أن يأخذوها من مسلك هؤلاء .

(١) روح المعاني للألوسي (٤/٤٢٧) باختصار .

(٢) تفسير ابن كثير (٣/٩٥) .

السبب الخامس عشر: حب الرئاسة والتحاسد والتنافس على الدنيا والسعي إلى طلب المناصب وهذا السبب وقع في بني إسرائيل وحدثنا منه النبي ﷺ وهو بلا شك سبب من أسباب الفرقة والاختلاف، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٣]، فهذا البغي الذي وقع بينهم هو حب الرئاسة والتنافس فيها بلا شك أدى بهم إلى التفرق والتحزب فاختلّفوا في القبلة والصلاة والصيام وفي عيسى عليه الصلاة والسلام وفي إبراهيم وفي يوم الجمعة، وقوله: ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾، قال الألوسي رحمته الله: « قوله: ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ متعلق بما تعلق به ﴿ مِنْ ﴾ والبغي الظلم أو الحسد، و﴿ بَيْنَهُمْ ﴾ متعلق بمحذوف صفة ﴿ بَغْيًا ﴾، وفيه إشارة على ما أرى إلى أن هذا البغي قد باض وقرّخ عندهم فهو يحوم عليهم ويدور بينهم لا طمع له في غيرهم، ولا ملجأ له سواهم وفيه إيذان بتمكنهم في ذلك وبلوغهم الغاية القصوى فيه وقيل أشار بذلك إلى أن البغي أمر مشترك بينهم وأن كلهم سفّل، ومنشأ ذلك مزيد حرصهم على الدنيا وتكالبهم عليها»^(١).

(١) روح المعاني (٢/١٩٠-١٩٢) بتصرف يسير.

وقال الفخر الرازي: «اعلم أنه تعالى لما بين في هذه الآية المتقدمة أن سبب إصرار هؤلاء الكفار على كفرهم هو حب الدنيا. بين في هذه الآية أن هذا المعنى غير مختص بهذا الزمان، بل كان حاصلًا في الأزمان المتقدمة، لأن الناس كانوا أمة واحدة قائمة على الحق، ثم اختلفوا وما كان اختلافهم إلا بسبب البغي والتحاسد والتنازع في طلب الدنيا^(١)» ثم قال: «ثم حكم على هذا الاختلاف بأنه إنما حصل بسبب البغي، وهذا الوصف لا يليق إلا بالمذاهب الباطلة، فدلّت الآية على أن المذاهب الباطلة، إنما حصلت بسبب البغي، وهذا يدل على أن الاتفاق الذي كان حاصلًا قبل حصول هذا الاختلاف إنما كان في الحق لا في الباطل^(٢)، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤]، وقد ذكر الشافعي الآية في كتاب الرسالة، وقال: (فهؤلاء المخالفون ما اختلفوا حتى جاءهم العلم، وجاءتهم البينة، فاختلّفوا للبغي والظلم لا لأجل اشتباه الحق بالباطل)»^(٣).

(١) مفاتيح الغيب للفخر الرازي (٣/ ٢٤٥)، أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٩٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) الرسالة ص ٣٥٢.

السبب السادس عشر: ترك بعض الواجبات أو إهمالها: مثل تسوية

الصفوف في الصلاة: فبعض الناس يتهاون في هذا الواجب الذي رتب النبي ﷺ عليه عقوبة حيث يقول: «لَتُقِيمَنَّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم»^(١) وفي لفظ: «والله لتقيمَنَّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم»^(٢). فهذا تهديد ووعيد شديد، قال الشيخ عبد المحسن العباد - حفظه الله - في تفسير اللفظ الثاني: يعني أن المخالفة في الظاهر تكون سبباً في المخالفة في الباطن، ومن المعلوم أن القلوب إذا اختلفت وتنافرت فإنه يحصل بذلك الشر الكبير^(٣).

وقال في اللفظ الأول: «والمخالفة بين الوجوه قيل تكون بالمخالفة

بين القلوب والوجهات، وقيل تكون المخالفة والعقوبة من جنس حديث: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس

(١) رواه النسائي من حديث عن النعمان بن بشير، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧٣).

(٢) رواه أبو داود (٦٦٢) وابن حبان (٣٩٦)، وأحمد (٢٧٦/٤) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٩/١).

(٣) من شرح له صوتي على سنن أبي داود.

حمار أو صورته صورة حمار» ، يعني أنه يعاقب فيجعل على هيئة غريبة تخالف الناس، فتكون المخالفة في الوجوه إما بهذا أو بالمخالفة بين القلوب والوجهات، فتكون المخالفة في الظاهر سبباً في اختلاف البواطن، وتفاوت القلوب وتنافرها وعدم استقامتها وتألفها^(١)، ولقد كان رسول الله ﷺ يكره الفرقة والتفرق حتى في المظهر، فعن أبي ثعلبة الحنشني رضي الله عنه قال : « كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ : « إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان^(٢) » . ولما رآهم في المسجد متفرقين قال رضي الله عنه : « ما لي أراكم عزيزين^(٣) » قال الشيخ الألباني رحمته الله في معرض الكلام على هذه الأحاديث قال رحمته الله : « صلاح الباطن يؤثر على صلاح الظاهر وصلاح الظاهر يؤثر في صلاح الباطن »، ثم ذكر الأحاديث المتقدمة ثم قال وأكثر من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حينما كانت تقام الصلاة فلا يكبر حتى يأمر

(١) المصدر السابق .

(٢) رواه أبو داود (٢٦٢٨) وأحمد (٤/١٩٣) .

(٣) رواه مسلم (١١٨/١٣) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه .

بتسوية الصفوف، ويقول لهم: « لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم»^(١).

إذا فالاختلاف في الصفوف يؤدي إلى الاختلاف في القلوب، والاستواء في الصفوف يؤدي إلى استواء القلوب وتجنبها وتجمعها ونحو ذلك^(٢)، وقال في موضع آخر في ذكر فوائد حديث تسوية الصف في الصلاة: وفي الحديثين دليل واضح على أمر لا يعمله كثير من الناس... وهو أن فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن، والعكس بالعكس، ومن المؤسف أن هذه السنة من التسوية قد تهاون فيها المسلمون، بل أضاعوها إلا قليلاً منهم، وإنني أهيب بالمسلمين خاصة أئمة المساجد من الحريصين على اتباعه ﷺ واكتساب فضيلة إحياء سنته ﷺ أن يعملوا بهذه السنة، ويحرصوا عليها ويدعوا الناس إليها حتى يجتمعوا عليها جميعاً، وبذلك ينجون من تهديد « أو ليخالفن الله بين قلوبكم»^(٣).

(١) أخرجه أبو عوانة في مسنده، كتاب الإيمان، باب إيجاب تقدم أولي الأحلام والنهي: (١٣٧٩) بلفظ: (لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله وجوهكم أو قلوبكم). وأخرجه البخاري في صحيحه: (٧١٧)، بلفظ: (لَتَسَوُّنَّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم)، ومسلم (٤٣٦) بنفس اللفظ.

(٢) المصدر السابق .

(٣) السلسلة الصحيحة (١ / ٣١) .



المسألة السابعة

من آثار الافتراق على الأمة



وثمة آثار ترتبت على الافتراق المنتشر والواقع في الأمة وهي

مختصرة :

١- ضعف الأمة الإسلامية :

بإزاء هذا التفرق لا يخفى أنه يؤدي إلى الضعف والفشل الذريع في كل المجالات، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْزَعُوا أَعْيُنَكُمْ عَنْهَا وَأَنْتُمْ كَوَاعِبُهَا لِيَوْمٍ تَذُكَّرُونَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وما من ضعف إلا والتفرق على رأس أسبابه ونتائجه، وقد نتج عن الافتراق ضعف شأن الأمة، وتداعت عليها الأمم من كل حذب وصوب، فبعد أن كانت أمة مجاهدة وصلت في فتوحاتها من أقصى الشرق إلى أقصى الغرب ومن الشمال إلى الجنوب، صارت أمة ضعيفة طمعت فيها الأمم بين كل لحظة وأخرى.

وانظر إلى الأندلس كيف أدى الاختلاف والافتراق إلى سقوطها وضياعها، من ظهور الخوارج والتنافس على الرئاسة والملك، وكيف



استغل الأعداء ذلك وهجموا على المسلمين، واحتلوا الأرض مرة أخرى وبسطوا عليها الصليب.

وعندما نتأمل الأحداث الماضية نجد أن التاريخ سجل للسلف الصالح من الفتوحات والقوة والعزة الشيء الكثير، ففتوحاتهم امتدت لكل مكان من هذه المعمورة في مدة وجيزة، وعندما حصل النزاع فيمن بعدهم دخلوا في الضعف والذل والمهانة، فالله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَنْزِعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

٢- الذل والهوان والهزيمة والفضل أمام الأعداء في الخارج والداخل
كما قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْزِعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وهذه الفرقة هي السبب في تكالب الأعداء على الأمة الإسلامية، وما من شك أن هجوم الأعداء على أمتنا الإسلامية يزداد كلما ازداد تفرقنا، وما كان لأعدائنا الاقتراب منا لو كنا معتمدين متحدنين بالكتاب والسنة .

٣- استحكام الهوى :

وهو مأساة كبيرة فعندما يستحكم اتباع الهوى يزداد التفرق أكثر فأكثر ولهذا كان اتباع الهوى من أخطر أسباب التفرق الحاصل بين الأمة الإسلامية، وجاءت الآيات الكثيرة محذرة منه .



٤- تعميق الغرور والإعجاب بالرأي :

وهذه نهاية في السوء من آثار التفرق على الأمة الإسلامية أن ينشأ جيل متنازع مفترق قاعدته الغرور والعجب بالرأي، وفي هذا من الهلاك ما الله به عليم لذا فالتجرد والمتابعة للنبي ﷺ، والإخلاص لله قبل كل شيء يقضي على هذه الآفة بإذن الله .

٥- تنافر القلوب وشحنها بالبغضاء والكراهية:

وهذا أمر طبيعي ما دام الهوى مستحكماً والعجب بالرأي قائماً فينشأ التباغض والكراهية بين أفراد الأمة ويسود التفرق والتحزب والنظرة الضيقة وضيق الأفق والعطن .

٦- تتبع عشرات الآخرين :

وهل هذا إلتناج للخواء والفراغ الذي يتوافر لدى كثير ممن لم يرسخ العلم الشرعي عندهم، بل الانتصار للأهواء والآراء ومحاولة إظهار الآخر بمظهر المخطئ دائماً وأن الصواب حكر على أفراد معينين .

٧- تثبيط العزائم :

وكم تُبْطِ الافتراق من عزائم وفتر من همم، ويدد من طاقات كانت لولا الافتراق لاستغلت في نشر الدعوة الإسلامية في ربوع الأراضي كلها.

٨- شيوع سوء الظن بالآخرين واتهام النوايا:
ولو لم يكن لآثار الافتراق السيئة إلا هذا الأثر لكفى به شرّاً فالمؤمن مأمور بإحسان الظن في المسلمين، ومعاملتهم بالظاهر إلا أن يثبت عكس ذلك، ولا يحترس منهم بسوء الظن إلا من وجدت قرائن في حقه تدعو إلى ذلك .
وأما اتهام النوايا فإن هذا خلاف شرعنا وديننا، فإن الذي يعلم السر وأخفى هو الله وهو عليم بذات الصدور، فالسرائر لا يعلمها إلا هو، ومن تدخل فيها كان ظالماً لنفسه ولغيره.

٩- إشاعة العصبية للرأي والإقليم والحزب والزعيم:
وهذا نتاج طبيعي من نتائج وآثار الافتراق ما دامت كل فرقة تدعي أنها على الصواب، وقولها هو الحق، وقول أميرها لا يناقش، فانتشار هذه العصبية المقيتة سبب أيضاً للتفرق والعصبية للقبيلة أو البلد أو المذهب، كل ذلك يؤدي بدوره إلى نتائج وخيمة لا تحمد عقباها .

١٠- الانشغال عن معالي الأمور:
وهذا مدخل من مداخل الشيطان بالشك ليصرف الناس عن طلب المعالي وانشغالهم بتوافه الأمور، وقد قال النبي ﷺ: « إن الله يحب معالي الأمور، ويكره سفاسفها »^(١).

(١) نصب الراية (١/ ٣٥٥)، أدب الخلاف لمحمد عواته ص ٨٣.



١١- ترك كثير من الواجبات الدينية :

في خضم الافتراق يضيع كثير من الواجبات التي كان ينبغي التمسك بها والقيام بها، وهكذا شأن المتفرقين دائماً، ضياع الواجبات والأمانات التي أناطها الله تعالى بالعباد .

١٢- صد الناس عن الهدى :

كثيراً ما يؤدي التفرق إلى هذا الأمر فكم من أناس أرادوا الدخول في الإسلام وصددهم عن ذلك وجود الافتراق في الأمة كما حكى العلامة المعصومي في رسالته عن التعصب للمذاهب لهذا فلا أحسن من الاعتصام بالكتاب والسنة، بفهم سلف الأمة رضي الله عنهم .

١٣- انتشار حالات الحيرة والانزواء الفردي والجماعي:

انتشرت حالات الحيرة والانزواء الفردي والجماعي بين الأمة بسبب الفرقة والصدام طلباً للسلامة ومن ثم حرمان المجتمع من مشاركتهم في الخير والإصلاح .

١٤- الفرقة ذريعة إلى الشرك بالله تعالى :

وهذا من أخطر الآثار على الإطلاق، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله وهو يتكلم عن التفرق والاختلاف: وهذا التفرق والاختلاف يوجب الشرك وينافي حقيقة التوحيد الذي هو إخلاص الدين كله لله كما

قال الله تعالى: ﴿ فَأَقْرَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُبِينِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الروم: ٣٠-٣٢].

فإقامة وجه الدين حنيفاً، وعبادة الله وحده لا شريك له، وذلك يجمع الإيمان بكل ما أمر به الله وأخبر به، أن يكون الدين كله لله، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ وذلك أنه إذا كان الدين كله لله حصل الإيمان والطاعة لكل ما أنزله وأرسل به رسله، وهذا يجمع كل حق ويجتمع عليه كل حق، وإذا لم يكن كذلك فلا بد أن يكون لكل قوم ما يمتازون به، مثل معظم مطاع أو معبود لم يأمر الله بعبادته وطاعته، ومثل قول ودين ابتدعوه لم يأذن الله به ولم يشرعه، فيكون كل من الفريقين مشركاً من هذا الوجه^(١).

١٥ - تعطيل الجهاد في سبيل الله:

الجهاد ذروة سنام الإسلام، ولا يقوم إلا على أكتاف أمة معتصمة بالله مجتمعة الكلمة متحدة الهدف والغاية، ولا يمكن أن يقوم على كواهل فرق

(١) جامع الرسائل لابن تيمية (ص ٢٢٩ / ٢٣٠).

متفرقة، مختلفة في عقيدتها وأهدافها وغاياتها، بل هذه الطوائف والفرق جديرة بالنزاع والشقاق والحروب بعضها مع بعض، فلا جهاد بدون وحدة كلمة، ولا اجتماع، ولا وحدة بدون أصول تجمع الشتات وتلم الشعث.

١٦- ذهاب الهيبة والتأخر مادياً ومعنوياً وعسكرياً:

لقد كان الأعداء يرهبون من قوة سلفنا الصالح وهيبتهم، فكانت قوتهم وهيبتهم تهز قلوب الأكاسرة والقيصرة والصلبيين في كل مكان، مع أنهم لا يقارنون من حيث العدة والعدد بغيرهم، لكنهم كذلك لا يقارنون بغيرهم من حيث قوة العقيدة ووحدة الهدف والمبدأ.

وكان من عواقب الافتراق ذهاب الهيبة، وحلول الفشل: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَعَّوْا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَأَصْبِرُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال : ٤٦]، فتبدل الحال من العز إلى ذل ومن القوة إلى ضعف، ومن الكرامة إلى المهانة.

١٧- براءة الرسول ﷺ من المضترقين :

وذلك بنص القرآن الكريم، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام :

قال القرطبي : قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ ﴾ هم أهل البدع والشبهات، وأهل الضلالة من هذه الأمة، ﴿ شِيَعًا ﴾ فرق وأحزاباً، وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض، فهم شيع ولست منهم في شيء، فأوجب براءته منهم « وهذه الآية عامة في كل من فارق دين الله وكان مخالفاً له ^(١) .

١٨ - الوعيد بعذاب الله ومقتته ولعنته :

يقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٠٥] فهذه عقوبتهم كما نص الله تعالى .

١٩ - الوعيد باسوداد الوجوه :

وهذا من عواقب الافتراق يقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ

(١) تفسير القرطبي (٧ / ١٥٠) .



وَجُوهُهُمْ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ [آل عمران: ١٠٥ - ١٠٧]،
قال القرطبي : « قال ابن عباس : تبيض وجوه أهل السنة، وتسود وجوه
أهل البدعة»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله : « فتتجعة الجماعة رحمة الله
ورضوانه وصلواته وسعادة الدنيا والآخرة، وبياض الوجوه، ونتيجة
الفرقة عذاب الله ولعنته وسواد الوجوه وبراءة الرسول صلى الله عليه وسلم »^(٢).

٢٠- حجر المشرقين عن ورود حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة :
فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ترد عليّ أمّتي
الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله» قالوا
« يا رسول الله أتعرفنا ؟ » قال : « نعم، لكم سيما ليست لأحد غيركم
تردون عليّ غراً محجلين من آثار الوضوء، ويصدون عني طائفة منكم فلا
يصلون، فأقول : يا رب هؤلاء أصحابي، فيجيبني ملكٌ فيقول : وهل
تدري ما أحدثوا بعدك؟ »^(٣).

(١) تفسير القرطبي (٤ / ١٦٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١ / ٢١٧).

(٣) رواه مسلم (١ / ٢١٧).

وقال السفاريني رحمته الله: « والحاصل أن من الذين يُذادون على الحوض جنس المفتريين على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، من المحدثين في الدين من الروافض والخوارج وسائر أصحاب الأهواء والبدع المضلة»^(١) .

قال القرطبي رحمته الله: «فمن بَدَل أو غَيَّر أو ابتدع في دين الله ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله فهو من المطرودين عن الحوض، المبعدين عنه المسودي الوجوه، وأشدهم طردا وإبعاداً من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم، كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها فهؤلاء كلهم مبدلون ومبتدعون»^(٢) .



(١) جوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية للسفاريني ص ٣٢١ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٤/١٦٨) .

المسألة الثامنة

كيف نتوقى الافتراق؟



لاشك أن توقي الافتراق وسد ذرائعه قبل وقوعه خير من علاجه بعد وقوعه. وينبغي أن نعرف أن توقي الافتراق يكون بتوقي الأسباب التي ذكرناها .

وهناك أمور أخرى تكون سبباً للوقاية من الافتراق، وهي عامة وخاصة: فمن الأسباب العامة :

الاعتصام بالكتاب والسنة، وهذه قاعدة كبرى لا بد أن تندرج تحتها توصيات وأمور كثيرة، وهي الأسباب الخاصة :

١- من ذلك معرفة هدي النبي ﷺ والتمسك به، ومن فعل هذا سيهتدي إن شاء الله ويكون من دينه على بصيرة، ومن ثم يتعد عن الافتراق أو النزاع إلى الفرقة أو الوقوع فيها وهو لا يشعر .

٢- من الأسباب الخاصة التي تقي من الافتراق: السير على نهج السلف الصالح، والصحابة والتابعين وأئمة الدين أهل السنة والجماعة .



٣- التفقه في الدين بأخذه عن العلماء وبطريقته الصحيحة بمنهج أهل العلم .

٤- ومنها الالتفاف حول علماء الأمة، الأئمة المهتمين الذين تثق الأمة بدينهم وعلمهم وأمانتهم، وهم بحمد الله كثيرون ولا يمكن أن تفقدهم الأمة، ومن زعم أنهم يفقدون، فقد زعم أن الدين ينتهي، وهذا لا يصح؛ لأن الله تكفل بحفظه إلى قيام الساعة؛ ولأن الأمة إنما تمثل بعلمائها، وأهل السنة والجماعة لا بد ظاهرون إلى قيام الساعة، وإنما يمثلهم أهل العلم والفقهاء في الدين، فمن ادعى في يوم من الأيام أنه يمكن أن يكون هناك فقد لأهل العلم، أو لا يوجد القدوة من العلماء تهتدي بهم الأمة فقد زعم أنه ليست هناك طائفة منصوره ولا فرقة ناجية، وأن الحق ينقطع ويعمى عن الناس، وهذا يخالف قطعيات النصوص وبديهيات الدين .

٥- ومنها الحذر من التعالي على العلماء، أو الشذوذ عنهم بأي نوع من أنواع الشذوذ التي تؤدي إلى الفتنة أو المفارقة .

٦- من ذلك أيضًا ضرورة معالجة مظاهر الفرقة خاصة عند بعض الأحداث أو المتعجلين والذين تحفى عليهم الحكمة في الدعوة، وينقصهم الفقه في الدين والتجارب.



٧- الحرص على الجماعة والاجتماع والإصلاح بمعانيها العامة وبأصولها، إذ لا بد أن يحرص كل مسلم وكل طالب علم بالأخص وكل داعية بشكل أخص، على الجماعة والاجتماع والإصلاح بين الدعاة وأهل الخير، وبين الناس وولاتهم، وعلى جمع الكلمة على البر والتقوى.

٨- من أراد أن يعتصم بالسنة والجماعة وينجو إن شاء الله من الافتراق فعليه أن يلازم أهل العلم المشهود لهم بالرسوخ في العلم وقديماً قال سلفنا الصالح: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم» وهو قول محمد بن سيرين^(١)، ومن أراد بحجوة فليلازم الجماعة، ويلازم الصالحين من أهل التقوى والخير والاستقامة، فهم القوم لا يشقى بهم جليسهم ولا يضل عن الهدى رفيقهم وأنيسهم ولهذا قال الشوذب رضي الله عنه: «من نعمة الله على الشاب إذا تنسك أن يواخي صاحب سنة يحمله عليها»^(٢)، ويقول عمرو بن قيس الملائي: «إذا رأيت الشاب أو ما ينشأ مع أهل السنة والجماعة فارجه، وإذا رأيت مع أهل البدع فائس

(١) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١٢/١) كما حكاه الخطيب البغدادي في شرف

أصحاب الحديث عن عدد من السلف الصالح .

(٢) رواه ابن بطة في الإبانة رقم ٤٣ .



منه فإن الشاب على أول نشأته»^(١)، وقال أيوب السخيتاني رحمته الله: «إن من سعادة الحدث والأعجمي أن يوافقها الله بعالم من السنة»^(٢)، والجماعة من كان على ما كان عليه الرسول صلوات الله عليه وأصحابه .

٩- ومن توقي الوقوع في الفرقة تجنب الحزبيات أي عدم الانخراط في الجماعات الحزبية التي تدعو إلى العصبية، بكافة صورها وأشكالها وقد قال رسول الله صلوات الله عليه: «من قاتل تحت راية عصبية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية قتل فقتلة جاهلية... الحديث»^(٣)، وكم جرت هذه الحزبيات على الأمة من ويلات تعاني ولا تزال منها، وإن كانت في الدعوة، وكذلك العصبيات أيا كان نوعها ومصدرها؛ لأنها بذور للفرقة.

١٠- ومنه بذل النصيحة لولاة الأمور أبرارًا أو فجارًا، وكذلك بذل النصيحة للعامّة؛ لأن النصيحة لولاة الأمور تتحقق فيها مصالح كبرى للأمة، أو يكون بها الأعذار ودفع البلاء العام، ويرتفع بها الغل من

(١) الإبانة لابن بطة رقم ٤٤ .

(٢) شرح أصول الاعتقاد اللالكاني (١/ ٦٠) تلييس إبليس ص ٩ .

(٣) رواه مسلم (٦/ ٢٠-٢١) وغيره .



القلوب، وتقام بها الحجة، وهي من وصايا النبي ﷺ العظمى التي أمر أمته بالصبر عليها والاستمسك بها، وهي من نهج السلف الصالح الذي يميزهم عن أهل الأهواء والافتراق، والتقصير في مناصحة ولاة الأمر - أيًا كانوا - تفريط بحق الإسلام والمسلمين، ونزعة هوى تؤذن بشر وفتنة. وذلك ممن يحسن إسداء النصيحة والتزام الأدب النبوي فيها بعدم التشهير بولاية الأمور على الملأ واستعداد الناس عليهم، وملء قلوب العامة عليهم بالبغضاء والكراهية واعتقد أن العلماء المخلصين هم أولى من يقوم بهذا الواجب أعني واجب النصح لما متعهم الله تعالى به من بصر وبصيرة، ومعرفة لمواطن الخلل ومعرفة بالمصالح والمفاسد، أما من يترك الأمر لآحاد الناس وهو لا يدري ما أدب النصح للوالي وما يترتب على ذلك، فمفسدته أكثر من مصلحته والله أعلم .

١١ - ومنه إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على فقه وبصيرة .

١٢ - الحذر من البدع والتحذير منها ومن أهلها، وهذا واجب أهل

به كثير من الناس للأسف، لاسيما في عصرنا الحاضر مع أن التحذير من البدع وأهلها أكد عليه غير واحد من علماء الأمة فقد سئل الإمام أحمد رحمته الله عن الرجل يصوم ويعتكف أحب إليك أو يتلکم في أهل البدع ؛



فقال : إذا قام وصلى المعتكف فإنها هو لنفسه وإذا تكلم في أهل البدع فإنها هو للمسلمين هذا أفضل^(١).

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله : « إن تحذير الأمة من البدع والقائلين بها واجب باتفاق المسلمين »^(٢).

كما أنه بالمقابل حين يوجد من ينكر على أهل البدع ويحذر من بدعهم، نجد آخرين ممن يحتسبون على البدع وأهلها يسلكون مسلك الغلظة والعنف والتشهير بما يحول دون قبول الحق .



(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٣١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٣١).



الخلاصة



وأخيرًا توصية أخص بها الشباب : بأنهم ينبغي أن يلتفوا حول العلماء وعلى طلاب العلم الموثوقين، ويتلقوا عنهم الدين ويتفقهوا على أيديهم، ويحترمواهم ويوقروهم، ويصدروا عن رأيهم في كل أمر ذي بال من أمور الأمة، وأوصيهم أن يلتزموا ما يقررونه في مصالح الأمة، وفي مشكلات المسلمين الكبرى، وعليهم أن يلتزموا بتوجيهات أهل العلم والفقه والتجربة تحقيقًا للمصلحة، وجمعًا للشمل، وصوتًا من الفرقة، وذلك هو منهج السلف الصالح، وهو الهدى، وهو الذي به نستطيع أن نقتدي بأئمة الدين أهل السنة وأهل الجماعة، وذلك هو سبيل المؤمنين، وهدى الصالحين والصرط المستقيم.

أسأل الله تعالى أن يجمع كلمة المسلمين على الحق والخير والهدى، وأن يوحد صفوفهم، وأن ينصرهم على أعدائهم، كما أسأله تعالى أن يكفيننا شر الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ به من شر الافتراق والأهواء والبدع .
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين .



الفهرس

الصفحة	الموضوع
٧	المقدمة
١٠	المسألة الأولى: مفهوم الافتراق
١٠	الافتراق لغة
١٠	الافتراق اصطلاحاً
١٠	هل بعد الافتراق كفر؟
١٣	حكم الخوارج
١٥	المسألة الثانية: الفرق بين الاختلاف والافتراق
١٥	الفرق الأول: أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف
١٦	الفرق الثاني: بين الافتراق والاختلاف عموم وخصوص ...
١٦	الفرق الثالث: الافتراق يكون في أصل من الأصول الكبرى ..
	الفرق الرابع: الاختلاف يكون عن اجتهاد وصاحبه متغلب
١٧	بين أجر وأجرين بخلاف الافتراق
١٧	الفرق الخامس: الافتراق يتعلق به الوعيد

الموضوع	الصفحة
المسألة الثالثة: التنبيه على بعض الأخطاء	١٨
أخطاء تتعلق بالافتراق وقع فيها بعض الناس	١٨
الخطأ الأول : إنكار وجود الافتراق على الأمة	١٨
موقف الأمة من الافتراق	٢١
الخطأ الثاني : الرضى والتسليم بالافتراق دون علاجه	٢١
حكم الرضا بالبدع والأهواء	٢١
الخطأ الثالث : التسرع في الحكم على المخالف	٢٥
الجهل بواقع المسلمين غير محمود	٢٥
قيام الحججة على المخالف	٢٥
الخطأ الرابع : الجهل بمواطن الخلاف وما يختلف فيه وما لا يختلف	٢٧
أمثلة من الجهل ببعض المسائل وما يترتب عليها	٢٧
أهل السنة يفرقون في الحكم بين القول والقائل والفعل والفاعل	٢٧
حكم تكفير المعين	٢٨



الموضوع	الصفحة
التنبيه على بعض أخطاء طلاب العلم في هذه الأمور	٣١
المسألة الرابعة: وقوع الافتراق في الأمة	٣٣
الدليل على وقوع الافتراق في الأمة	٣٣
الحديث الأول	٣٣
الحديث الثاني	٣٥
ثالثا: النصوص المحذرة من اتباع السبل في القرآن والسنة	٣٧
رابعا: النهي عن التنازع	٤٠
خامسا: الوعيد عن الخروج عن سبيل المؤمنين	٤٠
سادسا: التحذير من مفارقة الجماعة	٤٠
سابعا: إخبار النبي ﷺ بالافتراق في الأمة وخروج الخوارج ..	٤١
ثامنا: الإخبار بقتل المفارق للجماعة وهو تشريع في أمر لا بد حاصل.	٤١
تاسعا: الفرقة عذاب والشذاذ هلكة	٤٢
المسألة الخامسة: تاريخ الافتراق في الإسلام	٤٣
في التاريخ مواطن عبرة وعظة	٤٣
تلون الأعداء في تفريق الأمة بأساليب مختلفة	٤٤

الموضوع	الصفحة
الافتراق لم يقع بين الصحابة	٤٥
الخطأ في نسبة البدع والنحل لبعض الصحابة.....	٤٧
نبذة عن رؤوس البدع	٤٨
عبد الله بن سبأ وأقواله القبيحة.....	٤٨
معبد الجهني والقول بالقدر	٤٨
غيلان الدمشقي والقول بالقدر والتعطيل	٤٩
الجعد بن درهم وقتله.....	٤٩
الجهم بن صفوان وكفرياتة وضلالاته	٥٠
واصل بن عطاء وأتباعه	٥٠
الرد على مغالطة مكشوفة	٥١
المسألة السادسة: أسباب الافتراق	٥٤
كيد الأعداء على اختلاف أصنافهم	٥٤
رؤوس لأهل الأهواء	٥٥
الجهل بتحقيق الدين وترك التفقه فيه	٥٦
الخلل في منهج تلقي الدين ويشمل عدة مظاهر	٥٧



الموضوع	الصفحة
مظاهر الخلل في منهج التلقي	٥٨
١- أخذ العلم عن غير أهله	٥٨
٢- الاستقلالية عن العلماء	٦٠
٣- الازدراء والتعالي والاحتقار من بعض المتعلمين للعلماء ...	٦٤
٤- تتلمذ صغار السن بعضهم على بعض	٦٤
اعتبار اتباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليداً	٦٥
الاعتماد على بعض الوسائل الحديثة في تلقي العلم دون الرجوع للعلماء	٦٧
بعض النتائج الوخيمة في الاعتماد على الوسائل الحديثة دون الرجوع للعلماء	٦٧
التقصير في فهم فقه الخلاف	٦٩
التشدد والتعمق في الدين	٧٢
الفرق بين التشدد المذموم والتمسك المشروع	٧٣
علامات التشدد	٧٣
التسرع في إطلاق الأحكام	٧٤



الموضوع	الصفحة
الحكم على القلوب والنوايا وإساءة الظن	٧٤
الابتداع، والبدع في الدين	٧٤
العصبية بشتى أصنافها وأنواعها	٧٨
تأثر المسلمين بالأفكار والفلسفات الوافدة من بلاد الكفار ..	٧٨
دعاوى التجديد في الدين	٧٩
التساهل في مقاومة ومظاهر البدع عند المسلمين	٨١
ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٨٢
نسيان شيء من الذكر والمراد به ترك أوامر الله	٨٣
حب الرئاسة والتحاسد والتنافس على الدنيا والسعي إلى طلب المناصب	٨٤
ترك بعض الواجبات أو إهمالها: مثل تسوية الصفوف في الصلاة	٨٦
المسألة السابعة: من آثار الافتراق على الأمة	٨٩
١ - ضعف الأمة الإسلامية	٨٩
٢ - الذل والهوان والهزيمة والفشل أمام الأعداء	٩٠



الموضوع	الصفحة
٣- استحكام الهوى	٩٠
٤- تعميق الغرور والإعجاب بالرأي	٩١
٥- تنافر القلوب وشحنها بالبغضاء والكراهية	٩١
٦- تتبع عثرات الآخرين	٩١
٧- تشييط العزائم	٩١
٨- شيوع سوء الظن بالآخرين واتهام النوايا	٩٢
٩- إشاعة العصبية للرأي والإقليم والحزب والزعيم	٩٢
١٠- الانشغال عن معالي الأمور	٩٢
١١- ترك كثير من الواجبات الدينية	٩٣
١٢- صد الناس عن الهدى	٩٣
١٣- انتشار الحيرة وحالات الانزواء الفردي والجماعي	٩٣
١٤- الفرقة ذريعة إلى الشرك بالله تعالى	٩٣
١٥- تعطيل الجهاد في سبيل الله	٩٤
١٦- ذهاب الهيبة والتأخر مادياً ومعنوياً وعسكرياً	٩٥
١٧- براءة الرسول ﷺ من المفترقين	٩٥

الصفحة

الموضوع

- ١٨- الوعيد بعذاب الله ومقته ولعنته ٩٦
- ١٩- الوعيد باسوداد الوجوه ٩٦
- ٢٠- حجر المفترقين عن ورود حوض النبي ﷺ يوم القيامة ... ٩٧
- المسألة الثامنة: كيف نتوقى الافتراق؟ ٩٩
- ١- معرفة هدي النبي ﷺ والتمسك به ٩٩
- ٢- السير على نهج السلف الصالح ٩٩
- ٣- التفقه في الدين ١٠٠
- ٤- الالتفاف حول علماء الأمة ١٠٠
- ٥- الحذر من التعالي على العلماء ١٠٠
- ٦- معالجة مظاهر الفرقة خاصة عند الأحداث ١٠٠
- ٧- الحرص على الجماعة والاجتماع والإصلاح ١٠١
- ٨- ملازمة أهل العلم والصالحين من أهل التقوى ١٠١
- ٩- توقي الوقوع في الفرقة وتجنب الحزبيات ١٠٢
- ١٠- بذل النصيحة لولاة الأمور ١٠٢
- ١١- إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على فقهه وبصيرة ... ١٠٣



الصفحة

الموضوع

١٢ - الحذر من البدع والتحذير منها ومن أهلها ١٠٣

الخاتمة ١٠٥

الفهرس ١٠٧